

المجلس
الاقتصادي
والاجتماعي
والبيئي



المملكة المغربية
Royaume du Maroc

ⵎⴰⵔ ⵏ ⵙⵉⵔ ⵏ ⵙⵉⵔ ⵏ ⵙⵉⵔ
CONSEIL ECONOMIQUE, SOCIAL ET ENVIRONNEMENTAL

رأي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

الإدماج الاقتصادي والاجتماعي
للباعة المتجولين

إحالة ذاتية 2021/57

رأي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

الإدماج الاقتصادي والاجتماعي
للباعة المتجولين

ASA-C2-042021-57-7093-ar

ملخص

تطرح التجارة الجائلة مشكلات عويصة أمام السلطات العمومية، سواء على المستوى المركزي أو المحلي. وفي هذا الصدد، لا تزال أعداد الباعة المتجولين تتزايد بوتيرة لا تستطيع السلطات العمومية ضبطها. ولا شك أن الأزمة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 ساهمت في زيادة عدد هؤلاء الباعة، الذين قدر عددهم في سنة 2014 بـ 430.000 شخص. وتعتبر البطالة والهجرة القروية واختلالات منظومة التربية والتكوين عوامل رئيسية لتنامي ظاهرة الباعة المتجولين.

صحيح أن التجارة الجائلة تضطلع بدور اجتماعي واقتصادي مهم باعتبارها منفذاً لتصريف الإنتاج الوطني وقطاعاً يُشغّل عدداً كبيراً نسبياً من اليد العاملة ضعيفة التأهيل، غير أن انتشار هذه التجارة يفاقم من مظاهر الهشاشة في سوق الشغل، ويُشكل مصدر منافسة غير مشروعة للقطاع المنظم، ويُلحق الضرر بالاقتصاد الوطني، إذ يُضَيِّع على الدولة مداخيل ضريبية مهمة. وعلاوة على ذلك، تطرح التجارة الجائلة مشاكل عديدة من قبيل الازدحام والاحتلال غير القانوني للملك العمومي، وإشكاليات مرتبطة بالنظافة، والسلامة الصحية، والسكنية العمومية، وأمن المواطنين والمواطنات.

وأمام الحجم الذي بلغته هذه الظاهرة، انتقلت المقاربة المعتمدة من قبل السلطات العمومية من مقارنة زجرية إلى مقارنة قائمة على إدماج الباعة المتجولين، من خلال وضع برنامج وطني لإعادة تأهيل الباعة المتجولين، يمتد على الفترة ما بين 2015 و2018. وعلى الرغم من الجهود التي بذلت في هذا المجال، لم تتم إعادة تأهيل سوى 124.000 من الباعة المتجولين من أصل 430.000 بائع مستهدف. وقد واجه هذا البرنامج عدة صعوبات في التنفيذ تتعلق على وجه الخصوص بندرة الوعاء العقاري، وقلة الموارد المالية، وضعف انخراط المستفيدين، وضعف النشاط التجاري، ومشاكل الربط بشبكات الكهرباء والماء والتطهير.

من هذا المنطلق، فقد باتت من الأهمية بمكان التعجيل باعتماد وتنفيذ التدابير اللازمة لتحقيق الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للباعة المتجولين. ووعياً منه بما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية بالغة، يدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، من خلال هذا الرأي، إلى وضع مخطط وطني للإدماج الاقتصادي والاجتماعي للباعة المتجولين منبثق عن الاستراتيجية المندمجة التي يقترح المجلس وضعها للحد من حجم الاقتصاد غير المنظم بالمغرب. ولبلوغ هذه الغاية، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي جملة من الإجراءات الرئيسية، نذكر منها:

1. إحداث منظومة مفتوحة للتكوين المهني لتمكين جزء مهم من الباعة المتجولين من مزاولة أنشطة بديلة؛
2. إحداث برامج تكوينية مرنة لفائدة الباعة المتجولين في مجالات محو الأمية، والتكنولوجيا الرقمية، والصحة والسلامة، وخدمة الزبناء، والتسويق، والتدبير. كما يوصي المجلس بأن يستفيد الباعة المتجولون من دعم مالي من الدولة للانخراط في برامج التكوين؛

3. تنظيم وتقنين مختلف المهن والحرف في القطاعات التجارية والصناعية والخدماتية والفلاحية، وتعميم برامج التأهيل والاعتراف بمكتسبات الخبرة المهنية؛
4. استثمار فرصة تنزيل مشروع تعميم الحماية الاجتماعية من أجل تعميم انخراط الباعة المتجولين في نظام المقاول الذاتي، وتمكينهم من بطاقة مهنية؛
5. تبسيط التشريعات الوطنية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي من طرف الباعة المتجولين؛
6. تسريع تنزيل «الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي»، خصوصا ما يتعلق منها بتفعيل الأداء بواسطة الهاتف النقال، وخلق شروط تسريع الإدماج البنكي، وإحداث إطار ووسائل لتيسير تمويل المقاولات الصغيرة جدا والأفراد؛
7. إقرار إمكانية الخضوع لبرنامج تكوين مهني كبديل للعقوبات السالبة للحرية لفائدة الأفراد المحكومين في بعض الجنح الذين يعانون من الهشاشة؛
8. تحفيز الاستثمار الخاص للمشاركة في مشروع إدماج الباعة المتجولين في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وذلك في المجالات التالية:
 - إنشاء معاهد التكوين في مختلف المهن والحرف في إطار المنظومة المفتوحة للتكوين المهني؛
 - تطوير وإنتاج المعدات والتجهيزات الثابتة والمتحركة التي تستعمل في التجارة الجائلة، وذلك في ظل احترام متطلبات الاستدامة؛
 - إنشاء مناطق صناعية لتوطين الأنشطة المهنية والحرفية والوحدات الإنتاجية والخدماتية الصغيرة جدا؛
 - إقامة أسواق نموذجية.

تمهيد

تعتبر ظاهرة التجارة الجائلة شكلا من أشكال الاقتصاد غير المنظم الذي يمثل جزءا واسعا من النسيج الاقتصادي يبلغ نسبة 30% من الناتج الداخلي الخام¹. ففي ظل عدم قدرة الاقتصاد الوطني، خاصة الاقتصادات المحلية في الجهات، على خلق فرص عمل كافية، تلجأ فئة واسعة من الباحثين عن الشغل إلى ممارسة تجارة غير منظمة من خلال الاشتغال كباة متجولين في المدن. وفي غياب إحصائيات رسمية حديثة، خصوصا في ظل تداعيات جائحة كورونا، فإنه يمكن تقدير عدد الباعة المتجولين بمئات الآلاف، علما أن تقديرات لقطاع الصناعة والتجارة تعود لسنة 2014 أشارت حينئذ إلى وجود 430 ألف بائع متجول.

عدة عوامل ساهمت في تفاقم ظاهرة التجارة الجائلة، من أبرزها، النمو الديموغرافي للسكان، وضعف الأنشطة الاقتصادية في الجهات وما ترتب عنه من هجرة قروية، والتوسع العمراني غير المنظم، ووجود أنشطة تهريب للبضائع، وضعف تنظيم القطاعات الاقتصادية والمهن، وتنامي الهجرة من دول جنوب الصحراء في السنوات الأخيرة. فضلا عن تبعات مظاهر الخلل في المنظومة التربوية واستفحال الهدر المدرسي، إذ تخلى في سنة واحدة وهي 2020، أكثر من 300 ألف تلميذ² عن مساهمهم الدراسي دون الظفر بتكوين ومؤهلات تساعدهم على الاندماج الاجتماعي والاقتصادي.

لقد اهدت دراسة حديثة للبنك الدولي شملت 160 دولة³ إلى أن استفحال القطاع غير المنظم في الدول النامية، بما فيه التجارة الجائلة التي تمثل جزءا هاما منه، مرتبط أشد الارتباط بعدد من تحديات التنمية الأساسية. تتمثل هذه التحديات في وجود تناسب عكسي يجعل من اتساع حجم القطاع غير المنظم متناسبا مع تدني مستوى الدخل الفردي، وانتشار الفقر، وضعف الحكامة والخدمات العمومية، ومحدودية الأسواق المالية، وصعوبة الولوج إلى البنى التحتية، وضعف مؤشرات التنمية البشرية. وخلصت الدراسة إلى ضرورة أن تنخرط السياسات العمومية الرامية إلى معالجة إشكالية القطاع غير المنظم في سياق مخطط تنموي شامل. ما يحيل في المغرب على الآفاق التي يمكن أن يتيحها وضع نموذج تنموي جديد.

في هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أن الخطب الملكية قد أولت أهمية بالغة لقضية تأهيل القطاع غير المنظم. حيث دعا الخطاب الملكي السامي بمناسبة الذكرى الخامسة والستين لثورة الملك والشعب في 20 غشت 2018 إلى «وضع آليات جديدة تمكن من إدماج جزء من القطاع غير المهيكل في القطاع المنظم، عبر تمكين ما يتوفر عليه من طاقات، من تكوين ملائم ومحفز، وتغطية اجتماعية، ودعمها في التشغيل الذاتي، أو خلق المقاولات». كما أن إطلاق مشروع تعميم الحماية الاجتماعية، بمبادرة ملكية سامية، يعتبر عنصرا حاسما يمكن أن يشكل لبنة أساسية في استراتيجية وطنية متكاملة ترمي إلى تحقيق الاندماج الاقتصادي والاجتماعي للباة المتجولين.

1 - The Size and Development of the Shadow Economy in Morocco - دراسة لبنك المغرب - دجنبر 2020

2 - المصدر: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

3 - The Long Shadow of Informality - Challenges and Policies - 2021 - 3

يسعى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي من خلال هذه الإحالة الذاتية حول الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للباعة المتجولين إلى إلقاء الضوء على أحد الأشكال الرئيسية للاقتصاد غير المنظم، بعد أن أنجز مؤخرا دراسة تناولت بشكل عام تأثير القطاع غير المنظم على التنمية⁴. ويطمح المجلس من خلال هذا الرأي إلى تحليل الأسباب والخصائص والأبعاد والتداعيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتجارة الجائلة، من أجل إصلاح هذا النشاط الاقتصادي، وتحسين قدرته على التأقلم وتأهيل الفئات الاجتماعية الأكثر هشاشة. ولهذا الغاية، تم الوقوف على حصيلة مبادرات السلطات العمومية الرامية إلى إدماج هذه الفئة، خصوصا البرنامج الوطني لإعادة تأهيل الباعة المتجولين. كما حرصت الدراسة كذلك على الاستئناس بالتجارب الدولية والاستفادة من بعض الممارسات الجيدة في هذا المجال في بلورة رؤية وتوصيات عملية لمعالجة الظاهرة.

1. سياق ونطاق موضوع الباعة المتجولين

إن ظاهرة التجارة الجائلة أبعد من أن تصنف ضمن الظواهر الاجتماعية والاقتصادية الحديثة والطارئة، لما لها من جذور ثقافية ضاربة في التاريخ. غير أن البعد التاريخي والثقافي المرتبط بالتجارة الجائلة ليس خصوصية مغربية، فهذا النوع من التجارة يعتبر ظاهرة دولية تعرفها معظم بلدان العالم. كما أن التطور الحاصل في التعامل مع التجارة الجائلة، من ممارسة تقليدية محدودة إلى ظاهرة تطرح تحديات اقتصادية واجتماعية وبيئية في الدولة الحديثة، هو تطور تجسده المقاربات المعتمدة في الكثير من التجارب الدولية.

1.1. إيجابيات وسلبيات ظاهرة التجارة الجائلة

رغم الصورة السلبية اللصيقة بالتجارة الجائلة، خاصة أنها تمثل مكونا من مكونات القطاع غير المنظم، فإنها تمثل قطاعا ذا إيجابيات اقتصادية واجتماعية لا يمكن إنكارها. ذلك أن الباعة المتجولين يساهمون بشكل مباشر وغير مباشر في الرفع من مستوى النشاط الاقتصادي والرواج التجاري بالنظر لحجم وتنوع البضائع التي يسوقونها. كما يتيح هذا النشاط التجاري للمستهلكين، خاصة من الطبقات المتوسطة والفقيرة، حرية أوسع في التبضع بأسعار تنافسية، مع امتياز القرب وتوفر العرض التجاري خلال حيز زمني واسع ومرن. كما تتيح التجارة الجائلة الفرصة لفئة واسعة من الأفراد الذين لا يتمتعون بتكوين يسمح بإدماجهم في سوق الشغل كي يمارسوا نشاطا مدرا للدخل.

من جهة أخرى، برهنت جائحة كوفيد على أن للتجارة الجائلة مزايا اقتصادية واجتماعية استثنائية في أوقات الأزمات، إذ لجأت الصين إليها كأحد الحلول من أجل تحقيق إقلاع اقتصادي ومواجهة أزمة البطالة بعد حالة الانكماش الاقتصادي التي سببتها الجائحة. لقد أقدمت مقاطعة سيشوان على الترخيص الاستثنائي لخمسة وثلاثين ألف موقع بيع لفائدة الباعة المتجولين، وهو ما مكن من خلق مائة ألف منصب شغل بشكل فوري. ما شجع مقاطعات أخرى على تبني نفس المبادرة بدعم من الحكومة الصينية⁵.

4 - «مقاربة مندمجة للحد من حجم الاقتصاد غير المنظم بالمغرب» - 2021

غير أن هذه المزايا تقابلها جوانب سلبية للتجارة الجائلة، كالفوضى الناجمة عن الاحتلال غير المشروع للملك العمومي بما تحمله من صورة سلبية للمدن، والضوضاء، وعرقلة حركة مرور السيارات والراجلين، والتلوث البيئي، والمنافسة غير المتكافئة مع القطاع الاقتصادي المنظم، وترويج بضائع قد تشكل خطورة على المستهلك، وتوسيع حجم القطاع غير المنظم في الاقتصاد الوطني. فضلا عن ذلك، يعاني العاملون في التجارة الجائلة من غياب الحقوق الاجتماعية، كالحماية الاجتماعية والتأمين والتمثيلية المهنية أو النقابية، وكذلك الحرمان من الحقوق المرتبطة بالعمل (عدد ساعات العمل، العطل، إلخ). ما يجعل الاستفادة من الاستقرار الاجتماعي والاستقرار المهني أمرا يكاد يكون متعذرا.

2.1. تعاريف ومفاهيم وتصنيفات التجارة الجائلة

ظهر مفهوم «القطاع غير المنظم» لأول مرة في السبعينيات، ولقد طال النقاش على الصعيد الدولي لأكثر من أربعة عقود حول أسباب الظاهرة وحول تعريفها. وفي سنة 2015، صدرت توصية منظمة العمل الدولية رقم 204 بشأن الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم. التوصية عرفت الاقتصاد غير المنظم بأنه يشمل جميع الأنشطة الاقتصادية التي يزاؤها العمال والوحدات الاقتصادية التي لا تخضع أو تخضع بشكل غير كاف - في القانون أو في الممارسة - لتدابير رسمية.

تشمل فئة الباعة المتجولين عدة أصناف من الممارسين، وذلك حسب طريقة ممارسة النشاط التجاري. فهناك باعة شبه مستقرين يحتلون أماكن في الشارع العام يعرضون بضاعتهم على دعائم ورفوف، والباعة الذين يستعملون عربات مجرورة أو يدوية، والباعة بدراجات نارية أو عربات ذات محرك (سيارة، شاحنة...)، والباعة المعروفين باسم «فراشة» الذين يعرضون بضاعتهم على الرصيف.

كما يمكن تصنيف الباعة المتجولين وفق طبيعة الأنشطة التي يمارسونها:

- البيع والشراء: يقتني البائع المتجول بضائع لدى تجار الجملة أو وحدات إنتاجية من القطاع المنظم أو غير المنظم، ثم يعيد بيعها للمستهلكين.
- أنشطة التحويل: يقوم البائع المتجول بصناعة أو إعداد منتجات، في بيته أو في الشارع، ثم يقوم ببيعها.

هناك تجارب تبرهن على أن أنشطة الباعة المتجولين يمكن أن تتحرر من الصورة السلبية التي ترمز إلى الفوضى وغياب النظام، وأن ترتقي إلى مستوى أنشطة تجارية منظمة وعصرية.

على سبيل المثال، توجد في بعض المدن المغربية كمدينة طنجة، كما في عدد من الدول المتقدمة شركات تشغل أفرادا كباعة متجولين (بيع مشروبات القهوة مثلا). في دول أخرى، تعرض شركات على الباعة المتجولين مستقلين صيغة مبتكرة تساعدهم على الانتقال إلى القطاع المنظم. يتمثل العرض في الانتماء إلى سلسلة امتياز تجاري (*)، بعد الحصول على تكوين ومواكبة.

Franchise : (*)

2. واقع حال ظاهرة التجارة الجائلة بالمغرب

1.2. إحصائيات رسمية دالة لكن غير محينة

تعود آخر الدراسات التي أنجزتها السلطات العمومية والهيئات الرسمية التي تلقي الضوء على ظاهرة التجارة الجائلة إلى سنة 2014. الدراسة الأولى هي البحث الوطني حول الاقتصاد غير المنظم الذي أنجزته المندوبية السامية للتخطيط، أما الدراسة الثانية، فقد باشرتها وزارة الصناعة والتجارة في نفس الفترة. ورغم أن الأرقام والمؤشرات المتاحة ليست محينة إلا أنها ذات دلالة عميقة، كما أنها تؤشر إلى حجم الظاهرة.

2.2. التجارة الجائلة تمثل أكثر من نصف الاقتصاد غير المنظم

استخلصت المندوبية السامية للتخطيط الإحصائيات الواردة في البحث الوطني حول الاقتصاد غير المنظم انطلاقاً من نتائج البحث الوطني حول التشغيل الذي شمل 90 ألف أسرة على امتداد التراب الوطني. لقد اعتمد البحث الوطني حول الاقتصاد غير المنظم تعريفاً واسعاً لفئة الباعة المتجولين. تشمل هذه الفئة الباعة المتجولين وعارضي الخدمات في الشارع، وهي فئة تصنفها المندوبية السامية للتخطيط ضمن فئة الوحدات غير المنظمة التي لا تتوفر على محل مهني كيفما كان النشاط الاقتصادي الذي تزاوله. وتشمل الفئة عدة أنماط شغل، مع استثناء العاملين في القطاع الفلاحي أو في الأنشطة المحظورة أو غير القانونية:

- عند الزبائن: تقديم الخدمات لدى الزبائن في بيوتهم (بناء، كهربائي، إلخ)؛
- متجول: بائع متجول في الأزقة والشوارع؛
- وسيط: وسيط لبيع وشراء وكراء الأملاك العقارية أو السيارات، إلخ؛
- موقع غير ثابت على الطريق: ممارسة النشاط المهني في مواقع غير ثابتة على الطريق؛
- موقع ثابت على الطريق: ممارسة النشاط المهني في مواقع ثابتة على الطريق؛
- موقع غير ثابت في سوق عام عمومي: ممارسة النشاط المهني في موقع غير ثابت في سوق عمومي؛
- موقع ثابت في سوق عمومي: ممارسة النشاط المهني في موقع ثابت في سوق عمومي؛
- عربة أو سيارة...: يقصد هنا العربات أو السيارات أو المركبات التي تستعمل فقط لنقل البضائع أو الأشخاص؛
- قارب: يقصد هنا المركب الذي يستعمل للصيد فقط.

تشير دراسة المندوبية السامية للتخطيط إلى أن وزن فئة الباعة المتجولين (وفق تعريفها) يبلغ 51,4% من مجموع وحدات القطاع غير المنظم التي يبلغ عددها 1,68 مليون وحدة على الصعيد الوطني.

3.2. دراسة وزارة الصناعة والتجارة لسنة 2014: تأكيد للثقل الاجتماعي والاقتصادي لأنشطة التجارة الجائلة

أنجزت وزارة الصناعة والتجارة بحثا وطنيا حول فئة الباعة المتجولين سنة 2014 خلص إلى أن عددهم يبلغ حوالي 430.000 بائع متجول. ويجدر التنبيه إلى أن تقديرات وزارة الصناعة والتجارة تخص بشكل حصري باعة البضائع المتجولين، أي الفئة التي هي موضوع دراسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

وقد سلطت الدراسة المنجزة الضوء على معطيات اقتصادية واجتماعية خاصة بالفئة المستهدفة، وعلى دورها باعتبارها تمارس نوعا من تجارة القرب. ورغم تعذر تحيينها، مكنت الدراسة المنجزة من طرف وزارة الصناعة والتجارة من استخلاص معلومات هامة عن ظاهرة التجارة الجائلة، وكشفت عن عدد من المعطيات الاقتصادية والاجتماعية التي تهم هذه الفئة من القطاع غير المنظم.

مواصفات البائع المتجول

تفيد الدراسة أن البائع المتجول هو في الغالب رجل يشتغل 6 أيام في الأسبوع و9 ساعات في اليوم، وأن معدل عمر الباعة المتجولين هو 41 سنة، ويحقق البائع المتجول مدخولا شهريا قدره 3100 درهم (أعلى قليلا من الحد الأدنى للأجور). يحتاج البائع المتجول لرأسمال قدره 800 درهم لينطلق في تجارة الخضر والفواكه، ولمبلغ أكبر يتراوح ما بين 2000 و10000 درهم لممارسة التجارة في بضائع أخرى. كما تكشف الدراسة عن أن العدد الأكبر من الباعة المتجولين يتواجد في عدد من التجمعات الحضرية، على رأسها الدار البيضاء الكبرى ومحور طنجة - تطوان ومحور الرباط - سلا.

الأقدمية في الممارسة

يتبين من الدراسة أن أكثر من 80% منهم يمارسون التجارة الجائلة منذ 5 سنوات فأكثر، بل إن ما يقرب من 60% من الباعة المتجولين مارسوا نشاطهم منذ ما لا يقل عن 10 سنوات. الأمر الذي يفيد بأن غالبية الباعة المتجولين يميلون إلى الاستقرار في التجارة الجائلة كنشاط مهني قار.

المهن الممارسة سابقا

تفيد المعطيات أن 80% من التجار المتجولين لم يمارسوا أي مهنة من قبل أو كانوا عاطلين عن العمل. وهو ما يؤكد أن التجارة الجائلة تشكل بديلا لتأمين مورد رزق بالنسبة لعدد كبير من الأفراد العاطلين عن العمل أو الذين يعيشون أوضاعا اجتماعية هشّة.

المستوى التعليمي

تؤكد دراسة وزارة الصناعة والتجارة على العلاقة الوطيدة بين أعطاب المنظومة التربوية وإشكالية الهدر المدرسي من جهة، وانتشار ظاهرة التجارة الجائلة من جهة أخرى. إذ تبين الأرقام بأن 69% من الباعة المتجولين يعانون من الأمية أو هم ممن غادروا صفوف الدراسة مبكرا خلال مرحلة التعليم الابتدائي. يلاحظ كذلك أن خريجي التكوين المهني لا يمثلون سوى 0,1%، وهو ما يستتج منه أن غياب المؤهلات

والتكوين الملائم يعد أحد الأسباب الرئيسية التي تحول دون اندماج الكثير من الأفراد في سوق الشغل، والذين يضطرون بشكل أو بآخر للاشتغال كباة متجولين.

مداخل الباعة المتجولين

تفيد الدراسة أن التجارة الجائلة تشكل حلا بديلا لحالات اجتماعية هشة، وتبين الأرقام أن أكثر من 60% من الباعة المتجولين لهم دخل يفوق الحد الأدنى للأجور بمعدل دخل شهري يساوي 3100 درهم. كما أن الدخل المتحصل عليه من التجارة الجائلة يمثل المورد الأساسي لأسر الباعة المتجولين، بل إن ثلثي الأسر تعتمد كلياً على مداخل أحد أفرادها الذي يشتغل كبائع متجول. وتفيد تقديرات الدراسة بأنه في سنة 2014 كانت التجارة الجائلة مصدر رزق لما يناهز 1,5 مليون فرد.

نوعية زبناء الباعة المتجولين

تعتبر التجارة الجائلة مصدراً هاماً للتزود بالمواد التموينية والبضائع المتنوعة بالنسبة لمختلف الفئات الاجتماعية. وبالنظر لميزة القرب من المستهلك والأثمنة التنافسية التي توفرها، فالتجارة الجائلة تساهم في الرواج التجاري في الحواضر والمدن، كما أنها تستجيب لمستوى القدرة الشرائية لشريحة واسعة من المواطنين. تشير أرقام البحث الذي أنجزته وزارة الصناعة والتجارة إلى أن الطبقة ذات الدخل المحدود والطبقة المتوسطة تمثلان معاً 83% من زبناء التجار الجائلين، وأن الطبقة الميسورة تمثل نسبة 15% من الزبناء.

4.2. في ظل غياب إطار قانوني ينظم أنشطة التجارة الجائلة...

يعتري نشاط التجارة الجائلة قصور واضح في الجانب التشريعي والتنظيمي يحول دون إمكانية اندماجه في القطاع الاقتصادي المنظم، ويتجلى هذا القصور أحياناً في غياب إطار قانوني، وأحياناً أخرى في وجود تباين شاسع بين القاعدة القانونية وتطبيقها.

يعاني القطاع غير المنظم بشكل عام من غياب منظومة وطنية تؤطر ممارسة مختلف المهن والحرف، بحيث يزاول الباعة المتجولون أنشطتهم التجارية دون التوفر على بطاقة مهنية أو سجل تجاري، بما أنه في هذا الصدد لم تدرج مدونة التجارة مقتضيات تهم هذه الفئة. كما أن هذه الوضعية تجعلهم في منأى عن كل الالتزامات الجبائية والاجتماعية، ولا يستفيدون بالمقابل من مزايا الحماية الاجتماعية ولا من الحق في التنظيم للدفاع عن مصالحهم في إطار نقابات أو منظمات مهنية. وفيما يظل التشريع الوطني محدوداً للغاية في مجال تنظيم المهن والحرف، فإن المشرع المغربي قد أحدث منظومة المقاول الذاتي التي يمكن أن تساعد على تأهيل جزء كبير من القطاع غير المنظم، والتي تستجيب بشكل خاص لوضعية الباعة المتجولين.

أما فيما يخص إشكالية احتلال الملك العمومي التي تكتسي أهمية بالغة عند معالجة ظاهرة التجارة الجائلة، تجدر الإشارة إلى أن القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات، الصادر سنة 2015، قد أناط برئيس مجلس الجماعة صلاحيات واسعة، منها ما جاء في المادة 100 بشأن «منح رخص احتلال الملك العمومي دون إقامة بناء وذلك طبق الشروط والمساطر المنصوص عليها في القوانين والأنظمة

الجاري بها العمل». ويتحمل رئيس مجلس الجماعة بمقتضى نفس المادة مسؤولية «تنظيم الأنشطة التجارية والحرفية والصناعية غير المنظمة التي من شأنها أن تمس بالوقاية الصحية والنظافة وسلامة المرور والسكنية العمومية أو تضر بالبيئة والمساهمة في مراقبتها».

كما تقيّد المادة 100 كذلك بأنه «يمارس رئيس مجلس الجماعة صلاحيات الشرطة الإدارية في ميادين الوقاية الصحية والنظافة والسكنية العمومية وسلامة المرور، وذلك عن طريق اتخاذ قرارات تنظيمية بواسطة تدابير شرطة فردية تتمثل في الإذن أو الأمر أو المنع...».

رغم الصلاحيات الواسعة التي يتمتع بها رئيس مجلس الجماعة بشأن احتلال الملك العمومي وتنظيم الباعة المتجولين، وفق ما ينص عليها القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، إلا أن واقع الحال يفيد بأن الجماعات المحلية تجد صعوبات كبيرة عن مواجهة الظاهرة، نظرا لمحدودية الإمكانيات البشرية والمادية، وغياب صلاحيات تنزيل القرارات وتنفيذها.

فضلا عن محدودية الإمكانيات الموضوعية رهن إشارة مجلس الجماعة بشأن تنظيم الباعة المتجولين واحتلال الملك العمومي، فإن المادة 110 من القانون التنظيمي رقم 113.14 تحد من صلاحيات رئيس مجلس الجماعة، إذ تنص على أن رئيس مجلس الجماعة يمارس صلاحيات الشرطة الإدارية الجماعية باستثناء بعض الصلاحيات التي تخول إلى عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه، ومنها مراقبة احتلال الملك العمومي الجماعي.

رغم أن القانون المغربي ينص على بعض المقتضيات المتعلقة بتنظيم احتلال الملك العمومي، وبغض النظر عما تثيره من صعوبات التطبيق وتداخل في الاختصاصات، إلا أن واقع الحال يتسم بشيوع الاستغلال العشوائي وغير المرخص به للشارع العام. ويلاحظ من جهة أخرى أن التشريع المغربي لا يخصص مقتضيات تنص على عقوبات في حالة الممارسة العشوائية للتجارة الجائلة.

تخضع ممارسة التجارة المتجولة أو غير المستقرة في فرنسا لعدد من الشروط والإجراءات القانونية. ويقصد بالتجارة المتجولة التجارة التي يمارسها أفراد أو شركات في الطريق العام أو في الصالات أو الأسواق أو المعارض أو في الأماكن الخاصة، والتي تهدف إلى بيع سلع أو عرض خدمات. ويتمثل الشرط الأول في الحصول على «بطاقة بائع متجول» أو بطاقة «حرفي متجول».

كما أن الأنشطة التي تستدعي احتلال الملك العمومي تقتضي الحصول على رخصة من الجهة المعنية وفق ما تنص عليه «المدونة العامة للجماعات الترابية». قد يتعلق الأمر بطلب الحصول على موقع في سوق أو معرض، أو طلب تصريح بوقوف مركبة، أو طلب رخصة استغلال ثابت (كشك، مثلا).

وتخضع الأسواق التي يمارس فيها الباعة المتجولون أنشطتهم لأنظمة داخلية. وفي حال خرق النظام الداخلي يواجه البائع المتجول إجراءات تأديبية. كما ينص القانون الجنائي الفرنسي على عقوبات تقضي بالغرامة وحجز البضائع المعروضة للبيع في الأماكن العمومية من دون ترخيص، وتفرض مدونة التجارة كذلك عقوبات مماثلة.

5.2. ...الهجرة القروية وأعطاب منظومة التربية والتكوين والبطالة عوامل رئيسية لتنامي ظاهرة التجارة الجائلة

تتعدد الأسباب المباشرة وراء بروز الاقتصاد غير المنظم، خاصة ظاهرة التجارة الجائلة. إلا أن هناك أسبابا رئيسية ذات علاقة وطيدة بمستوى التنمية وبالقدرة على رفع التحديات الاقتصادية والاجتماعية الكبرى.

الهجرة القروية

بعد الاستقلال، عرف المغرب تحولا تدريجيا في حجم الساكنة الحضرية والساكنة القروية، إذ تبين أرقام الإحصاء العام للسكان والسكنى تقيما هاما للساكنة القروية، يقابله ارتفاع في عدد سكان الحواضر، بحيث انتقلت نسبة سكان المدن من 29% سنة 1960 إلى أكثر من 60% حاليا⁶.

إن ضعف التجهيزات الأساسية والخدمات الاجتماعية، وعجز الاقتصادات المحلية في الجهات على خلق فرص الشغل، وتوالي مواسم الجفاف، والمعاناة من الفقر وقلة الإمكانيات، كلها أسباب دفعت أعدادا كبيرة من سكان القرى إلى الهجرة إلى المدن تطلعا إلى حياة أفضل. غير أن تدفق أعداد كبيرة من السكان القرويين دون أن تكون المدن قادرة على استيعابهم، خاصة مع افتقار الوافدين الجدد لتكوين ومؤهلات، وقلة إمكانياتهم المادية، أدى إلى التحاق عدد من هؤلاء بالاقتصاد غير المنظم، وامتهان بعضهم للتجارة الجائلة.

في مواجهة آثار الهجرة من القرى إلى المدن وصعوبات اندماج الوافدين الجدد الذين يضطرون إلى ممارسة أنشطة هامشية، نفذت الصين، بتعاون مع البنك الدولي، ما بين 2009 و2014 مشروعا خاصا بتأهيل القرويين المهاجرين إلى المدن يركز على تمكينهم من تكوين في وقت وجيز يتلاءم مع احتياجاتهم وإمكانياتهم (*). ولقد شمل المشروع ثلاث مقاطعات صينية ومكن المتدربين من الظفر بشغل مناسب ومن تحسين دخلهم وآفاقهم المهنية. ويمكن تلخيص أهم النتائج التي حققها المشروع في مقاطعة أنهوي (بين 2009 و2014) كما يلي:

- استفاد 57640 مهاجر ريفي من التدريب الذي قدمته عشر مؤسسات مدعومة من المشروع.
- 98% من الخريجين حصلوا على شهادة تأهيل مهني.
- ارتفعت نسبة الخريجين الذين يجدون عملاً خلال ستة أشهر من 51 إلى 98.2%.
- زاد عدد المشاركين في البرامج التدريبية القصيرة من 18.000 إلى أكثر من 60.000.
- قام أكثر من 300 خريج من المؤسسات التي يدعمها المشروع بإنشاء مقاولاتهم، ما أدى إلى توفير أكثر من 2100 وظيفة جديدة.

(*) Rural Migrant Skills Development and Employment Project :

المنظومة التربوية والهدر المدرسي

يؤدي الانقطاع المبكر لمئات آلاف التلاميذ سنويا عن مواصلة المسار التعليمي (431.000 في 2018 و304.000 في 2019⁷) إلى تدفق أعداد هائلة من الشباب على سوق الشغل دون التوفر على تكوين ملائم أو كفاءات تؤهلهم للاندماج والحصول على منصب شغل أو إحداث مقاوله. ومن الطبيعي أن يلجأ بعض من هؤلاء الشباب إلى الاشتغال كباة متجولين، كبديل عن إكراهات العطالة. هذا الاستنتاج خلصت إليه دراسة وزارة الصناعة والتجارة المشار إليها سابقا، والتي أفادت بأن الأغلبية الساحقة من الباعة المتجولين هم من الأشخاص الذين يعانون الأمية أو أولئك الذين غادروا صفوف الدراسة مبكرا. كما أن آثار الهدر المدرسي وغياب التكوين تؤكدتها إفادات عدد من الفاعلين الذين تم الإنصات إليهم في إطار إعداد هذا الرأي، والذين أكدوا فضلا عن ذلك وجود تزايد مستمر لأعداد الباعة المتجولين.

تعتبر المنظومة التربوية في سنغافورة إحدى أرقى المنظومات في العالم (احتلت سنغافورة المرتبة الثانية سنة 2019 في التصنيف الدولي «بيزا» الذي يقيس مستوى التحصيل العلمي للتلاميذ). يتيح النظام التعليمي في هذا البلد الآسيوي للتلميذ تكوينا عاما يمكن أن يؤهله للحصول على أعلى الشهادات الجامعية، غير أن التلميذ في المستوى الإعدادي الذي لا يستجيب لشروط متابعة التعليم العام يوجه إلى مسار التكوين المهني.

إلا أن سنغافورة ارتأت إحداث منظومة أخرى للتكوين المهني لتحقيق أهداف محددة (*). المنظومة متخصصة في التكوين المستمر والتكوين مدى الحياة، وهي تعتمد على برامج تكوين قصيرة المدة وعلى التكوين بدوام جزئي، وذلك وفق حاجة الأفراد ومن أجل رفع قابليتهم للتشغيل، كما تمنح شهادات الاعتراف بالمهارات المكتسبة. بشكل عام، توفر المنظومة تكوينا حسب الطلب يؤهل الفرد للحصول على عمل، أو للتبرقي المهني، أو للانتقال من عمل إلى عمل آخر، أو للانتقال من قطاع إلى آخر.

(*): Workforce Skills Qualifications (WSQ)

البطالة وضعف النمو الاقتصادي

تبين الأرقام المسجلة خلال العشر سنوات الأخيرة (2011-2020) أن نسبة النمو الاقتصادي تظل ضعيفة ومتذبذبة، بحيث لم يتجاوز معدل نمو الاقتصاد الوطني خلال هذه المدة نسبة 2,25% سنويا، وهي نسبة متدنية جدا لا تسعف في إحداث مناصب شغل كافية لفائدة 300000 شخص يفدون سنويا على سوق الشغل. كما أن جائحة كوفيد كان لها نتائج وخيمة أدت إلى انخفاض كبير لمعدل النمو الذي سجل تراجعاً بنسبة 6,3% سنة 2020 وأدى إلى فقدان 432000 منصب شغل⁸.

تحيل هذه المعطيات على أهمية تشخيص الاختلالات العميقة التي يعاني منها المغرب، وعلى الرافعات التي يمكن أن تساعد في تحقيق إصلاحات بنوية تمهد الطريق أمام تشييد اقتصاد حديث ومتقدم يوفر مناصب شغل كافية تضمن شروط الحياة الكريمة للمواطنين.

7 - المصدر: المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

8 - المصدر: المندوبية السامية للتخطيط

3. السياسات والمبادرات العمومية لمعالجة ظاهرة التجارة الجائلة: من المحاربة إلى الإدماج

دأبت السلطات العمومية لفترة طويلة على تبني سياسة محاربة ظاهرة التجارة الجائلة. وهي سياسة تخللها دائما تأرجح بين التعايش مع الظاهرة وردعها بكيفية مناسبة وحسب المناطق.

هذا، وقد عملت السلطات العمومية في السنوات الأخيرة على تغيير المقاربة المعتمدة من خلال تبني سياسة جديدة. تجلت المقاربة الجديدة للسلطات العمومية في مبادرات انطلقت أولا على المستوى المحلي، ثم تحولت إلى برنامج وطني لتأهيل الباعة المتجولين.

1.3. من مبادرات محلية...

الدار البيضاء

تحتل مدينة الدار البيضاء المرتبة الأولى على الصعيد الوطني من حيث عدد الباعة المتجولين. ولقد شهدت العاصمة الاقتصادية عدة مبادرات محلية تهدف لاستيعاب وإدماج الباعة المتجولين في النسيج الاقتصادي والفضاء العمومي للمدينة.

تجربة عمالة البرنوصي بالدار البيضاء

اعتمدت مقاربة السلطات في عمالة البرنوصي على استبعاد منطق محاربة الباعة المتجولين، والعمل على تنظيمهم وتأهيلهم. وخاصة من خلال إقامة أسواق دائمة كفضاءات تجارية للقرب، في إطار احتلال الملك العمومي. لهذا الغرض تم إحداث 24 فضاء للقرب وتوزيع 3000 بائع على هذه الفضاءات.

ولقد تميزت المبادرة بالحرص على مراعاة عدد من المعايير الأساسية، وهي عدم التملك (عكس برامج سابقة)، وعدم المجانية (يؤدي البائع 30 درهم يوميا)، واعتماد نظام داخلي، وتفويت التدبير لشركة خاصة. بالموازاة مع ذلك، تم إنشاء جمعية لتدبير الفضاءات الاجتماعية مكونة من فاعلين محليين⁹. وتستخلص الجمعية من هذه التجربة الفريدة من نوعها على المستوى الوطني أن المفاتيح السبعة لنجاح فضاءات القرب هي:

1. اعتماد دراسة وتشخيص الظاهرة والمقاربة الشمولية؛
2. الانخراط اليومي والمستمر للسلطات المحلية؛
3. دينامية المجتمع المدني؛
4. انخراط الباعة المتجولين؛
5. وجود خلية تتبع على مستوى العمالة تحت رئاسة العامل؛
6. الحكامة الجيدة والتشاركية في التسيير والتدبير؛
7. قرب الفضاءات التجارية من الأماكن التي كان ينشط فيها الباعة المتجولون سابقا (ضمانا للروج الاقتصادي).

9 - جمعية تنمية الفضاءات العمومية بسيدي البرنوصي

هذا، وقد حققت هذه التجربة بعد سنوات نجاحا نسبيا. ويبرر القائمون على المبادرة محدودية النتائج بعدد من الإكراهات، منها صعوبة التحكم في أعداد الباعة المتجولين، وغياب إطار قانوني ينظم التجارة الجائلة، وسعي بعض الباعة إلى التحايل من خلال الاستفادة من البرنامج مع مواصلة استغلال نقطة البيع السابقة، والامتناع عن أداء وجيبات السوق، وإشكالية تدبير وحكامه الأسواق النموذجية، وإغفال مخططات ووثائق التعمير الحاجة لإنشاء أسواق للقرب، إلخ.

وعلاوة على ذلك، عرفت الدار البيضاء تجربة فريدة في مساهمة القطاع الخاص في إدماج الباعة المتجولين؛ إذ بادر أحد الفاعلين إلى إنشاء سوق نموذجي بمنطقة عين السبع يشمل 172 رواقا لاستيعاب باعة متجولين، على أن يكون استغلال رواق البيع مقابل أداء واجب الكراء. غير أن التجربة لم تكلل بالنجاح، بسبب ضعف الرواج التجاري وتخلي أغلب الباعة المتجولين عن أروقتهم.

2.3. إلى المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وبرنامج إعادة تأهيل الباعة المتجولين

بعد مبادرات محلية متفرقة محدودة الأثر، اهتدت السلطات العمومية إلى ضرورة تعبئة الإمكانيات لوضع وتنفيذ برنامج على المستوى الوطني لتأهيل الباعة المتجولين. ولهذه الغاية تمت بلورة استراتيجية في إطار تعاون وتنسيق بين وزارة الصناعة والتجارة ووزارة الداخلية ترمي إلى إعادة تنظيم التجارة الجائلة. استندت الاستراتيجية على مخرجات الدراسة المنجزة من طرف قطاع التجارة سنة 2014، وسعت إلى تأهيل الباعة المتجولين وضمان مساهمتهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلى جانب التجار المهيكليين، وإلى الحد من الانعكاسات السلبية للتجارة الجائلة.

يستفاد من تجارب عدد من الدول وجود عدد من الرافعات الرئيسية في مجال تقنين أنشطة باعة البضائع المتجولين. من أبرزها ما يتعلق برخص الاستغلال وتنظيم الفضاءات.

رخص الاستغلال

تستعمل عادة منظومة رخص الاستغلال للتحكم في حجم النشاط الاقتصادي في بعض القطاعات. لذلك لجأت بعض المدن في العالم إلى فرض شرط الحصول على رخصة استغلال على الباعة المتجولين، وهو ما يسمح بالتحكم في أعداد من يمارسون التجارة الجائلة. يواكب ذلك وجود تشريع ينص على عقوبات على ممارسة التجارة الجائلة بدون رخصة استغلال، وهو تشريع تطبقه السلطات أحيانا بصرامة وأحيانا أخرى بمرونة، تبعا لما تمليه الظروف والأحوال.

تنظيم الفضاءات

يعتمد تنظيم الفضاءات العمومية على عدد من السياسات والتدابير، أبرزها:

- أنظمة ترخيص خاصة بكل منطقة والتي تتحكم بموجبها السلطات فيمن يسمح له بالبيع في كل حيز من الفضاء عمومي؛
- مشاريع إعادة التوطين المصممة لنقل الباعة المتجولين إلى أماكن تجارية بعيدة عن الشوارع والأزقة؛
- عمليات طرد من الفضاءات العمومية تتخذ أحيانا طابعا عنيفا وواسعا.

يتبين من دراسة عدة تجارب على المستوى الدولي وجود تباين شاسع بين مقتضيات التشريعات المنظمة لأنشطة الباعة المتجولين وتطبيق تلك المقتضيات على أرض الواقع. يتجلى ذلك في:

- الحاجة لإمكانيات بشرية ومالية ضخمة لتطبيق القوانين؛
- الإكراهات التي تفرضها التجاذبات الانتخابية؛
- اللجوء إلى تطبيق انتقائي للقانون.

الصناعة والتجارة ووزارة الداخلية ترمي إلى إعادة تنظيم التجارة الجائلة. استندت الاستراتيجية على مخرجات الدراسة المنجزة من طرف قطاع التجارة سنة 2014، وسعت إلى تأهيل الباعة المتجولين وضمان مساهمتهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلى جانب التجار المهيكليين، وإلى الحد من الانعكاسات السلبية للتجارة الجائلة.

انطلاقاً من الاستراتيجية المعتمدة، تم إعداد البرنامج الوطني لتأهيل الباعة المتجولين الذي عهد تنفيذه إلى المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تحت إشراف وزارة الداخلية، وبمواكبة من وزارة الصناعة والتجارة. رصد للبرنامج غلاف مالي قدره 1.6 مليار درهم، وبلغ العدد الإجمالي للمستفيدين 124.000 بائع متجول في مختلف عمالات وأقاليم المغرب، كما حددت المدة الزمنية للبرنامج في 4 سنوات، من 2015 إلى 2018.

ويحدد هذا البرنامج الأهداف التالية:

- تمكين الباعة المتجولين من إطار لممارسة نشاطهم الاقتصادي؛
 - تهيئة وتنظيم أسواق للقرب لفائدة الباعة المتجولين؛
 - عصنة التجهيزات المستعملة من طرف الباعة المتجولين، والملاءمة مع شروط السلامة والصحة؛
 - إحداث تدبير قار ومهني لأسواق القرب (النظافة، الأمن...)
 - تنظيم نشاط الباعة المتجولين وإخضاعه لدفتر تحملات.
- أما مكونات البرنامج، فتشمل إحصاء الباعة المتجولين، وإحداث إطار قانوني (بناء على قرار عاملي)، وإحداث هيئة تدبير، وإنشاء أسواق القرب، وتدبير أسواق القرب، والمواكبة، واستدامة المشاريع المحدثة. ولقد اعتمد البرنامج 4 محاور لتنظيم الباعة المتجولين، وهي:
- تجارة الأرصفة: تعتمد على تنظيم الفضاءات التي يزاول فيها الباعة نشاطهم مع اتخاذ تدابير تتعلق بتوقيت وكيفية عرض السلع؛
 - الأسواق النموذجية: بنايات تتوفر على التجهيزات الضرورية لإيواء الباعة وتمكينهم من ممارسة نشاطهم التجاري في ظروف تستجيب لشروط الوقاية والسلامة الصحية؛
 - الأسواق الدورية: عبارة عن أسواق مؤقتة ومنظمة حيث يتم تهيئ الفضاءات المناسبة حسب أوقات محددة مسبقاً؛
 - اقتناء التجهيزات الضرورية التي تتماشى والنشاط المزاول من طرف الباعة الجائلين.

ومن أجل تنزيل البرنامج الوطني، تم إحداث هيئة تدبير في كل عمالة أو إقليم على شكل لجنة إقليمية تشتغل تحت إشراف الوالي أو العامل.

تفيد آخر المؤشرات بشأن تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل الباعة المتجولين أنه إلى حدود شتبر 2020¹⁰:

- بلغت نسبة إنجاز المشاريع 68%؛
 - بلغت نسبة إدماج الباعة المتجولين 59%؛
 - بلغ تفويض الاعتمادات 1.42 مليار درهم، ومستوى الالتزامات 96.5%، ومستوى الأداءات 82.5%.
- يرجع القائمون على البرنامج تأخر التنفيذ إلى عدة إكراهات عملية، من أبرزها إشكالية توفير العقار، والاعتمادات المالية غير الكافية، واعتراض المستفيدين في بعض الأحيان على العرض المقدم لهم، وتوقف إطلاق المشروع على شركاء آخرين، وضعف الرواج التجاري، وإشكالية الربط بشبكات الماء والكهرباء والتطهير، وارتفاع عدد الباعة المتجولين بالنسبة للعدد الذي تم إحصاؤه في البداية، وآثار جائحة كورونا.

فضلا عن التأخير الحاصل في تنفيذ البرنامج، هناك عدد من العوامل التي أثرت على حصيلته، منها:

- اقتصار المبادرة على محاولة تأهيل 124.000 بائع متجول، بينما عدد الباعة المتجولين يفوق بكثير هذا الرقم، إذ حسب تقديرات وزارة الصناعة والتجارة بلغ عددهم 430.000 عند انطلاق البرنامج.
 - تركيز البرنامج على خيار بناء أسواق قارة استفذ إنجازها الجزء الأكبر من الميزانية المرصدة، في حين عجزت هذه الأسواق في الغالب عن تأمين رواج تجاري يضمن استدامتها.
- ورغم وجهة بعض العناصر الواردة في البرنامج، إلا أنه لم يستند إلى تصور شامل للإشكالية يقوم على معلومات ومؤشرات اجتماعية واقتصادية دقيقة، وعلى معطيات ميدانية، منها صعوبة استجابة المستفيدين وإشكالية إيجاد العقار، على سبيل المثال.

3.3... وإحداث منظومة المقاول الذاتي واتخاذ تدابير جبائية تحفيزية

بادرت السلطات العمومية سنة 2014 إلى إحداث نظام المقاول الذاتي من أجل حث العاملين في القطاع غير المنظم على الاندماج في الاقتصاد الوطني. ويتيح نظام المقاول الذاتي الاستفادة من عدد من الامتيازات، منها أداء ضريبة جد منخفضة، والانخراط في نظام الحماية الاجتماعية، والإعفاء من إلزامية التقييد بالسجل التجاري ومن مسك محاسبة. كما أن القانون 114.13 المتعلق بنظام المقاول الذاتي لا يجيز، في أي حال من الأحوال، الحجز على محل السكنى الرئيسي للمقاول الذاتي، بسبب الديون المستحقة الباقية بذمته والمرتبطة بنشاطه المهني.

ويقصد بالمقاول الذاتي في مدلول القانون 114.13 كل شخص ذاتي يزاول بصفة فردية نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو يقدم خدمات، بشرط ألا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المحصل عليه:

- 500.000 درهم، إذا كان النشاط الذي يمارس يندرج ضمن الأنشطة الصناعية أو التجارية أو الحرفية؛
- 200.000 درهم، إذا كان النشاط يندرج في إطار تقديم خدمات.

ويحدد القانون الضريبة التي يؤديها المقاول الذاتي بشكل مبسط على الشكل التالي:

- نسبة 0,5% من رقم الأعمال، لمن يشتغل في المجالات الصناعية أو التجارية أو الحرفية.
- نسبة 1% من رقم الأعمال، لمن يشتغل في مجال تقديم الخدمات.

كما يستفيد المقاول الذاتي من الإعفاء من تطبيق نظام الضريبة على القيمة المضافة، ومن أداء الرسم المهني لمدة 5 سنوات ابتداء من سنة الشروع في مزاولة النشاط.

ولقد تم تجديد التدابير الرامية إلى تشجيع انخراط الباعة المتجولين، والعاملين في القطاع غير المنظم بشكل عام، في قانون المالية لسنة 2021. وتحت التدابير المعتمدة الأشخاص الممارسين لنشاط مهني على التصريح بأنشطتهم لأول مرة من خلال الانخراط في جدول الرسم المهني لدى إدارة الضرائب ابتداء من فاتح يناير 2021، على أن يعتبر تاريخ الانخراط كأساس لاحتساب الضريبة، كيفما كانت منظومة احتساب الدخل المهني الخاصة بهم.

كما أحدث قانون المالية لسنة 2021 ضريبة «المساهمة المهنية الموحدة» من أجل تبسيط الالتزامات الجبائية لفائدة الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون أنشطة محدودة الدخل، والذين كانوا خاضعين قبل ذلك للنظام الجزافي، مع تمكين هؤلاء من الاستفادة من التأمين الإجباري على المرض. «المساهمة المهنية الموحدة» حلت محل عدد من الضرائب والرسم، كالضريبة على الدخل والرسم المهني والرسم المحلية.

يعتبر نظام المقاول الذاتي الأكثر ملاءمة لأنشطة الباعة المتجولين، خاصة وأن أغلب هؤلاء يمارسون نشاطا مهنيا فرديا. مع العلم أنه يظل في متناول البائع المتجول إمكانية الاختيار بين نظام المقاول الذاتي ونظام المساهمة المهنية الموحدة.

غير أن واقع الحال يفيد أنه رغم جهود السلطات العمومية، فالأغلبية الساحقة من الباعة المتجولين تمارس أنشطتها خارج نطاق الاقتصاد المنظم ولم تتخرط في نظام المقاول الذاتي أو نظام المساهمة المهنية الموحدة. إذ تفيد أرقام المديرية العامة للضرائب أن عدد الباعة المتجولين المسجلين لديها لا يتعدى 2261 شخص، منهم 2219 يخضعون لنظام المقاول الذاتي و42 لنظام المساهمة المهنية الموحدة.

4.3... وإطلاق مشروع تعميم الحماية الاجتماعية

جاء في خطاب العرش في 29 يوليوز 2020، وكذا خطاب افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من الولاية التشريعية العاشرة (9 أكتوبر 2020)، توجيهات ملكية للحكومة بالعمل على مشروع لتعميم الحماية الاجتماعية كي يكون رافعة لإدماج القطاع غير المهيكل في نسيج الاقتصاد الوطني، وبما يوفر الحماية لكافة المواطنين. وفي 14 أبريل 2021 ترأس جلالة الملك حفل إطلاق مشروع تعميم الحماية الاجتماعية وتوقيع الاتفاقيات الأولى المتعلقة به، بعد صدور القانون-الإطار المتعلق بالحماية الاجتماعية.

يرمي المشروع في مرحلة أولى إلى تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض خلال سنتي 2021 و2022، وذلك بتوسيع الاستفادة من هذا التأمين ليشمل الفئات المعوزة المستفيدة من نظام المساعدة الطبية، وفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا خاصا. أما في المرحلة الثانية، فيهدف المشروع إلى تعميم التعويضات العائلية خلال سنتي 2023 و2024، وذلك من خلال تمكين الأسر التي لا تستفيد من هذه التعويضات من الاستفادة، حسب الحالة، من تعويضات للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة أو من تعويضات جزافية. وفي مرحلة ثالثة، يهتم المشروع بتوسيع قاعدة المنخرطين في أنظمة التقاعد سنة 2025، لتشمل الأشخاص الذين يمارسون عملا ولا يستفيدون من أي معاش، من خلال تنزيل نظام المعاشات الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، ليشمل كل الفئات المعنية. أما المرحلة الرابعة، فتخص تعميم الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل سنة 2025، لتشمل كل شخص متوفر على شغل قار، من خلال تبسيط شروط الاستفادة من هذا التعويض وتوسيع الاستفادة منه.

يعتبر إطلاق مشروع تعميم الحماية الاجتماعية فرصة سانحة لتحقيق شرط أساسي من شروط إدماج الباعة المتجولين. ولهذه الغاية نص قانون المالية لسنة 2021 على إحداث واجبات تكميلية للاستفادة من التأمين الإجباري على المرض، سواء للمقاولين الذاتيين، أو لفائدة الملزمين بالمساهمة المهنية الموحدة.

5.3. لكن حصيلة السياسات العمومية الرامية لإدماج الباعة المتجولين تظل محدودة

إذا كانت الميزة الأساسية لبرنامج تأهيل الباعة المتجولين أنه برنامج وطني يغطي كافة الأقاليم والجهات، إلا أن طموحه كان محدودا منذ البداية بسعيه إلى إدماج 124.000 بائع متجول، وهو رقم أقل بكثير من الأعداد الحقيقية لهذه الفئة، التي قدرت في حينه بـ 430.000 شخص. كما عرف البرنامج تأخرا وتعثرا في تنزيله، إذ لا زال قيد الإنجاز رغم أنه كان مقررا الانتهاء من تنفيذه في 2018. يسجل كذلك أن الإستراتيجية قد نصت بوضوح على أن بناء أسواق دائمة يعتبر خيارا أخيرا، أي تعطى الأولوية لأسواق الأزقة، ثم الأسواق الدورية، قبل اللجوء إلى حل أخير يتمثل في بناء أسواق دائمة. خلافا لذلك، أولت السلطات الإقليمية الأولوية لتشبيد منصات تجارية وأسواق نموذجية دائمة.

لقد واجه البرنامج الوطني صعوبات صادفتها قبله المبادرات المحلية التي سعت إلى استيعاب الباعة المتجولين، منها:

- تزايد مستمر لأعداد الباعة المتجولين بنسبة 4% سنويا¹¹؛
- صعوبة الاستجابة لكافة الطلبات؛
- قلة العقار الملائم لإحداث أسواق القرب والأسواق النموذجية، خصوصا في المدن الكبرى؛
- ضعف الرواج التجاري في أغلب الأسواق النموذجية المحدثه وتخلي الباعة المتجولين المستفيدين عنها؛
- إشكالية تدبير وصيانة الأسواق النموذجية وأسواق القرب؛

- اعتراض التجار المستقرين والساكنة المحيطة بالمواقع المقترحة كأسواق قرب والتجاء هؤلاء أحيانا إلى القضاء؛
- غياب مقتضيات قانونية خاصة بتنظيم أنشطة الباعة المتجولين؛
- صعوبة انتظام الباعة المتجولين في هيئات أو جمعيات تمثلهم؛
- عدم انخراط بعض المتدخلين في إنجاز البرنامج، بمن فيهم الفئة المستهدفة؛
- رفض أغلب الباعة المتجولين الاستفادة من نظام المقاول الذاتي؛
- صعوبة التحكم في ظاهرة يطغى عليها أحيانا الطابع الموسمي.

فضلا عن ذلك، فإن ظهور جائحة كوفيد 19 وما صاحبها من إكراهات اجتماعية واقتصادية ومن تدابير احترازية لمواجهة، أدى إلى تأخير وإرباك طالا تنفيذ برنامج تأهيل الباعة المتجولين.

لقد تضافرت عدة عوامل أدت إلى ضعف حصيلة المبادرات العمومية واستمرار ظاهرة التجارة الجائلة، بل وتفاقمها. ومن المؤكد أن هذه الحصيلة تسائل المقاربة المعتمدة، سواء من حيث تحليل الظاهرة والإحاطة بالأسباب البنيوية العميقة التي تنتجها، أو من حيث وضع استراتيجية جديدة وضمان التقائية السياسات العمومية، أو من حيث تعبئة الإمكانيات البشرية والمادية لمواكبة تنفيذ الاستراتيجية، أو من حيث منهجية التدبير وقواعد الحكامة.

4. كيف يمكن استعمال الرقمنة كرافعة لدمج التجارة الجائلة والقطاع غير المنظم؟

1.4. للرقمنة دور في تدبير وإدماج التجارة الجائلة

تحظى التكنولوجيا الرقمية بالإجماع باعتبارها رافعة للتطور الشامل للمجتمعات الحديثة، وهذا ما أكده تقرير اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي الجديد الذي جاء فيه «تمثل الرقميات رافعة حقيقية للتغيير والتنمية. لذا، يتعين إيلاؤها اهتماما خاصا على أعلى المستويات في هرم الدولة باعتبارها محفزا للتحويلات الهيكلية وذات الأثر القوي»¹².

وتتيح الرقمنة فتح آفاق جديدة يتعذر دونها معالجة ظاهرة التجارة الجائلة وتحقيق الإدماج الاقتصادي والاجتماعي لهذه الفئة:

- في مجال التدبير: الاستعانة بالتكنولوجيا الرقمية في تدبير المعطيات والبرامج والاستراتيجيات والمهن التي تهتم كافة الفئات التي تدخل في خانة الباعة المتجولين.
- نماذج جديدة للتجارة: من التحويلات التي أنتجتها الثورة الرقمية بروز نماذج جديدة للتجارة وتسويق البضائع والخدمات، وهو ما يمكن أن يفتح آفاقا جديدة للباعة المتجولين باستبدال ممارسة التجارة في الفضاء العمومي بالانفتاح على الفرص التي يتيحها فضاء الإنترنت الافتراضي.

• **الإدماج المالي:** تلعب الرقمنة دورا أساسيا في تحقيق الإدماج المالي للقطاع غير المنظم وفي تأهيله، علما أن الإدماج المالي يعد رافعة من رافعات الإدماج الاقتصادي والاجتماعي.

فضلا عن هذا، فقد أثبتت جائحة كوفيد أهمية الرقمنة في أوقات الأزمات، من خلال ضمان استمرارية الخدمات العمومية، وتيسير دعم الفئات الهشة، والحفاظ على مستوى من الأنشطة الاقتصادية والمعاملات التجارية، والنهوض بالتجارة الإلكترونية (البضائع والخدمات).

وتفيد آخر المؤشرات الصادرة عن الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات عن تزايد مطرد وواسع لاستعمال التكنولوجيا الرقمية بالمغرب، وهو ما يساعد على تحقيق تحول رقمي في مختلف القطاعات. هكذا بلغ عدد المشتركين في الهاتف الثابت والهاتف المحمول 29.8 مليون مشترك في 2020، بزيادة 17% عن سنة 2019، ما يفيد ارتفاع نسبة الولوج إلى 83%. أما الإنترنت المحمول فقد عرف ارتفاعا بنسبة 17% ليصل عدد المشتركين إلى 27.74 مليون مشترك. كما ارتفعت نسبة وولوج الهاتف المحمول لتبلغ 137.50%.

إن التكنولوجيات الرقمية يمكن أن تساهم في خلق مناصب شغل وفي إدماج فئات واسعة من القطاع غير المنظم. ومن الجدير هنا الإشارة إلى مبادرات شباب مغاربة في المجال الرقمي أمكن الاطلاع عليها خلال جلسات الإنصات التي نظمها المجلس بمناسبة إنجاز هذا الرأي. وتتميز تلك المبادرات بأنها تقدم آفاق جديدة لأنشطة التجارة الجائلة من خلال توظيف التكنولوجيات الرقمية. كما تكشف تلك التجارب التحديات والصعوبات التي تواجهها بشكل خاص المقاولات الصغيرة العاملة في المجال الرقمي.

في ضوء حصيلة التجارب المذكورة ومبادرات أخرى مماثلة، تتجلى الحاجة لدعم المقاولات الناشئة، وإيجاد حلول لإشكاليات التمويل، وتبسيط وتسريع المساطر الإدارية، واتخاذ تدابير أخرى، بما يساهم في خلق بيئة تشجع على تطورها. ومن شأن ذلك أن يجعل من التكنولوجيات الرقمية أداة فاعلة في إنتاج نموذج اقتصادي جديد وإدماج القطاع غير المنظم، وبصفة خاصة الباعة المتجولين.

2.4... كما للإدماج المالي دور في الانتقال إلى القطاع المنظم

يعرف البنك الدولي الإدماج المالي بالقدرة على تمكين الأفراد والمقاولات من الولوج بأقل كلفة ممكنة إلى عرض كامل من المنتجات والخدمات المالية التي تستجيب لحاجياتهم والتي يأمنها فاعلون موثوقون. وتشمل المنتجات والخدمات كل من المعاملات المالية والأداءات والتوفير والقرض والتأمين. كما تعرف السلطات المالية المغربية الإدماج المالي بـ «الولوج المنصف لكافة الأفراد والمقاولات لمنتجات وخدمات مالية منظمة (معاملات، أداءات، توفير، تمويل، تأمين) من أجل استعمال يناسب حاجياتهم وإمكانياتهم، وبما يدعم إدماجهم الاقتصادي والاجتماعي مع صيانة حقوقهم وكراماتهم»¹³.

يرمز مصطلح «معدل الإدماج المالي» إلى نسبة السكان البالغين 15 سنة فما فوق الذين يتوفرون على حساب بنكي واحد على الأقل، أو حساب أداء، بما في ذلك عبر الهاتف المحمول. ويبلغ «معدل الإدماج المالي» في الاتحاد الأوروبي 96% (2017). بينما تفيد قاعدة بيانات الشمول المالي للبنك الدولي أن عدد البالغين بالمغرب الذين يتوفرون على حساب بنكي لا يتجاوز 29%، وتخفض النسبة إلى 17% فقط بالنسبة للنساء¹⁴.

وفيد تقرير للبنك المركزي الفرنسي بوجود تأثير للخدمات المالية المتنقلة على انحسار حجم القطاع غير المنظم¹⁵. بناء على دراسة عينة واسعة من 101 دولة ناشئة ونامية خلال الفترة ما بين 2000 و2015، تبين أن توظيف الخدمات المالية الرقمية وانتشارها يحدث انخفاضا في نسبة مساهمة القطاع غير المنظم في الناتج الداخلي الخام يتراوح ما بين 2.4 و4.3 نقطة مئوية. ويفسر هذا بالتأثير الإيجابي للخدمات المالية المتنقلة على الإنتاجية والمردودية، والولوج إلى القرض، ونمو القطاع المنظم.

واقع الحال في المغرب

تعود أسباب تدني مستوى «معدل الإدماج المالي» بالمغرب إلى عدم توفر شروط فتح حساب بنكي، أو غياب منتجات بنكية تستجيب لحاجيات وإمكانيات الفئات المحدودة الدخل، أو امتناع طوعي عن الاستفادة من الخدمات المالية بسبب غياب الثقة في المنظومة المالية الحديثة. فضلا عن أن نوعية الإدماج المالي بالمغرب تكاد تقتصر على الإدماج البنكي في ظل محدودية الخدمات المالية المتنقلة. ولقد بلغ إلى حدود يونيو 2021 عدد حسابات «المحافظ الإلكترونية»¹⁶ المفتوحة بالمغرب حوالي 4,4 مليون محفظة، في تطور ثابت في الشهور الأخيرة، علما أنه في يناير 2020 لم يكن العدد يتجاوز 700.000 محفظة إلكترونية. كما أن السوق المغربية تتوفر على 22 من العروض الخاصة بخدمة «المحافظ الإلكترونية»، من بينها 14 عرضا لمؤسسات أداء معتمدة¹⁷.

هذا بينما يعتبر البنك الدولي، انطلاقا من تجاربه مع الدول النامية، أن تطور وتوسع الخدمات المالية المتنقلة يؤدي إلى تصاعد في النمو الاقتصادي وانخفاض معدل الفقر، وأن تقدم الخدمات المالية يفضي إلى تراجع القطاع غير المنظم¹⁸.

يعرف المغرب تقدما محدودا في مجال الإدماج المالي، ويرجع ذلك إلى عدد من الأسباب، من بينها:

- تداول واسع للنقود بدل وسائل الأداء الأخرى، ما يجعل المغرب في مرتبة متدنية بالمقارنة مع العديد من الدول فيما يخص معدل عدد العمليات البنكية للفرد، إذ لا يتجاوز 4.5 عملية سنويا، مقابل 9 في السعودية، و15 في اليونان، و46 في تركيا، و269 عملية بنكية سنويا في فرنسا¹⁹. بل

GLOBAL FINDEX 2017 - 14

(Secteur Informel et Développement des Services Financiers Mobiles : Quel est l'Impact de l'Innovation Financière ? (2019 - 15

16 - «المحفظة الإلكترونية» أو M-Wallet هي خدمة مالية متاحة على الهاتف النقال للأداء أو تلقي الأموال بطريقة إلكترونية، وتستند الخدمة إلى حساب بنكي أو حساب أداء توفره مؤسسة معتمدة.

17 - المصدر: بنك المغرب

18 - تقرير للبنك الدولي صادر في 2021 - The Long Shadow of Informality - Challenges and Policies

19 - المصدر: بنك المغرب

إن 75% من الشيكات و88% من عمليات البطاقات البنكية في المغرب تخص سحب النقود²⁰. مع العلم أن تدبير النقود يكلف الاقتصاد الوطني حوالي 7 مليار درهم سنويا حسب أرقام بنك المغرب.

• عدم مواكبة البيئة التشريعية والتنظيمية والمالية لشروط تطور المقاولات الناشئة، خاصة المتخصصة منها في مجال التجارة الرقمية والخدمات، والتي تعتمد كثيرا على التكنولوجيات الرقمية والأداء المتقل وتطلب وسائل تمويل مبتكرة.

• غياب منظومة وطنية للأداء المتقل قادرة على استقطاب الفاعلين الاقتصاديين والقطاع غير المنظم والأفراد.

تقدم كينيا إحدى أبرز التجارب الناجحة في مجال الخدمات المالية المتقلة وتأثيرها الإيجابي على الاقتصاد. انطلقت التجربة سنة 2007 حين رخصت السلطات الكينية لفاعل اتصالات بإحداث منظومة M-Pesa لإرسال المال عبر رسائل الهاتف القصيرة، مع إمكانية الإيداع والسحب لدى شبكة واسعة من التجار الصغار ومكاتب البريد والوكالات البنكية وغيرهم من العملاء الذين يصل عددهم في المجموع إلى 247900 عميل حسب التقرير السنوي للشركة المالكة للمنظومة. ثم تطورت الخدمات المالية للمنظومة وتوسعت لتحتضن جزءا هاما من العاملين في القطاع غير المنظم وسكان العالم القروي والنساء. وحسب آخر الأرقام، يبلغ عدد المنخرطين النشيطين في منظومة M-Pesa ما يقرب من 46 مليون شخص (*). كما حققت كينيا «معدل إدماج مالي» يصل إلى 86%، ويبلغ حجم المعاملات المالية التي تتم يوميا عبر المنظومة ما يعادل 4,5% من الناتج الداخلي السنوي للبلد (*). التجربة الكينية أكدت الدور المحوري للرقمنة في عملية الإدماج المالي، كما مكنت من دمج الجزء الأكبر من المعاملات المالية غير النظامية في الاقتصاد، وهي خطوة أولى لتحقيق اندماج القطاع غير المنظم. كما خلقت التجربة بيئة ملائمة في كينيا لتطور المقاولات الرقمية الناشئة وعززت إمكانيات القطاع البنكي ودوره الاقتصادي.

(*) : SAFARICOM PLC Annual Report and Financial Statements 2021

ومن أجل العمل على الارتقاء بالخدمات المالية إلى مستوى التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها المغرب، ومواكبة التحولات الجارية على المستوى الدولي، بادرت السلطات العمومية إلى التفكير في إعداد استراتيجية وطنية للشمول المالي، كما أطلقت بعض المبادرات في مجال تمويل المقاولات الصغيرة جدا كبرنامج «انطلاقة».

الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي

وعيا منها بإشكاليات الإدماج المالي بالمغرب وتأثيرها على مؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بادرت السلطات العمومية سنة 2016 إلى طرح «الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي». بعد مرحلة الاستشارة والإعداد التي امتدت من 2016 إلى 2018، بدأ تنزيل الاستراتيجية سنة 2019. حددت الاستراتيجية الوطنية 8 رافعات، وهي:

1. العمل على تفعيل الأداء المتقل؛

2. إعادة هيكلة التمويلات الصغيرة لجعلها رافعة إدماج قوية؛

3. إيجاد وتسريع تطوير صيغ تأمين أكثر إدماجا؛
 4. خلق شروط تسريع الإدماج المالي البنكي؛
 5. إحداث إطار ووسائل لتيسير تمويل المقاولات الصغيرة جدا والأفراد؛
 6. تسريع التجريد المادي للأداءات؛
 7. دعم وتنسيق أنشطة التربية المالية؛
 8. إحداث جهاز قيادة وحكمة خاصة بالإدماج المالي.
- بالنسبة لمنظومة الأداء المتنقل التي توجد قيد الإعداد، فيجدر التذكير بأهم خصائصها ومميزاتها:
- تتوجه المنظومة لأربع فئات كبرى وتغطي المجالين الحضري والقروي. تشمل الفئات المستهدفة:
 - المؤسسات (الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي...) فيما يخص التحويلات ذات الطابع الاجتماعي، وأداء معاشات التقاعد، إلخ.
 - الأفراد بشتى وضعياتهم من حيث الإدماج المالي.
 - التجار، بمن فيهم الباعة المتجولون والتجار المستقرون والفاعلون في التجارة العصرية.
 - الشركات الكبرى، كالفاعلين في مجال الاتصالات.
 - تستهدف المنظومة خمسة أنواع من التدفقات المالية، وهي التعويضات الاجتماعية، والتحويلات بين الأفراد، والمشتريات لدى التجار، وأداء الفواتير، وشراء تعبئة الهاتف والإنترنت، والأداء لفائدة الممولين.
 - تطمح منظومة الأداء المتنقل إلى:
 - خفض تكاليف تدبير السيولة النقدية.
 - توسيع الاستفادة من الخدمات المصرفية بغاية الإدماج المالي.
 - استيعاب النظام البنكي لحجم أكبر من السيولة.
 - تجويد منظومات الدعم المباشر للمواطنين.
 - التحكم في القطاع غير المنظم وإيجاد مداخل جبائية جديدة لفائدة الدولة.
- وانسجاما مع ما تطمح إليه الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي، نص قانون المالية لسنة 2021 على إعفاء رقم المعاملات المحقق بواسطة الأداء المتنقل من الضريبة لمدة 5 سنوات، وهو ما يمكن أن يستفيد منه القطاع غير المنظم، بما في ذلك فئة الباعة المتجولين.

5. خلاصات وتوصيات المجلس

تمثل التجارة الجائلة أحد أشكال القطاع غير المنظم الذي سبق أن تناوله المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في تقرير تحت عنوان «مقاربة مدمجة للحد من حجم الاقتصاد غير المنظم بالمغرب»²¹. وبعد تناوله في هذا التقرير لمفهوم ومكونات القطاع غير المنظم، وحجم الظاهرة وآثارها الاجتماعية والاقتصادية، والعوامل التي تكرر استمرارها، خلص المجلس إلى رؤية لاستراتيجية وطنية مدمجة ومجموعة من التوصيات. ولقد أسس المجلس رؤيته على عدد من التوجهات، وهي تحقيق معرفة أفضل بمنظومة الاقتصاد غير المنظم، والنهوض بالحوار مع الفاعلين في القطاع غير المنظم، وتنظيمهم وإشراكهم في مسلسل اتخاذ القرار، وجعل القطاع المنظم أكثر جاذبية وسهل الولوج، مع توفير المواكبة، وتكريس مبدأ سيادة القانون، والنهوض بقابلية التشغيل في صفوف النشيطين العاملين بالقطاع غير المنظم وضمان حقوقهم. ويؤكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على التكامل بين التصور والتوصيات الواردة في تقريره السابق بشأن القطاع غير المنظم والتوصيات الخاصة بهذا الرأي.

للتجارة الجائلة إيجابيات ينبغي تنظيمها وسلبيات يتوجب الحد منها

للتجارة الجائلة بعض المزايا التي تم الوقوف عليها خلال الدراسة، فهي نوع من تجارة القرب يساهم في النشاط الاقتصادي، كما أنها توفر لشرائح اجتماعية واسعة بضائع ومنتجات وخدمات بأثمان تنافسية. غير أن للتجارة الجائلة سلبيات، منها تأثيرها السيئ على النظام والنظافة وحركة السير في الفضاءات العمومية، ومخاطرها على الصحة العامة، فضلا عن تكريسها لكافة مساوئ القطاع غير المنظم، من غياب الحقوق الاجتماعية للعاملين والمنافسة غير المشروعة للقطاع المنظم، إلخ. كما أبرزت الدراسة أن التجارة الجائلة ظاهرة دولية حاضرة في كل الدول، ويمكنها أن تكون جزءا من الاقتصاد، في تكامل مع أشكال التجارة الأخرى، شرط العمل باستمرار على تقليص حجمها في الناتج الداخلي الخام وتنظيمها بهدف الحد من سلبياتها الاقتصادية والاجتماعية ودعم آثارها الإيجابية.

عوامل بنيوية وراء ظاهرة التجارة الجائلة...

يستفاد أيضا من دراسة ظاهرة التجارة الجائلة اتساع نطاقها. كما أن امتهان الأنشطة المرتبطة بهذه الظاهرة تؤثر إلى ممارسة تجارة معيشية من فئات تعاني الهشاشة. غير أن الخلاصة الرئيسية تفيد أن الظاهرة في جوهرها نابعة من إشكاليات بنيوية يواجهها المغرب. تتجلى هذه الإشكاليات في ضعف أداء منظومة التربية والتكوين، وآثار الهدر المدرسي، وتبعات هجرة الساكنة من القرى إلى المدن، وتفاقم البطالة بسبب ضعف النمو الاقتصادي.

إن ظاهرة التجارة الجائلة مرتبطة أساسا بقضية التنمية بكافة أبعادها الثقافية والاقتصادية والاجتماعية. وهو ما يمكن استنتاجه من مقارنة المؤشرات الوطنية ومعطيات بعض التجارب الدولية التي أتاحت فرصة الاطلاع عليها. على سبيل المثال، فإن معدل عدد الباعة المتجولين بالنسبة لعدد السكان هو أكبر 7 مرات بالمغرب منه في فرنسا²².

21 - صادقت عليه الجمعية العامة للمجلس في دورتها 123 بتاريخ 30 يونيو 2021.

22 - بلغ المعدل 1,26 % سنة 2014 حسب الإحصائيات الرسمية (عدد الباعة المتجولين وفق دراسة وزارة التجارة والصناعة: 430.000 وعدد السكان حسب المندوبية السامية للتخطيط 34 مليون نسمة). بينما لم يتجاوز المعدل في فرنسا 0,18 % في نفس السنة (في 2014، عدد سكان فرنسا: 67 مليون نسمة وعدد الباعة المتجولين: 120.000).

بناء على ما سبق، وانسجاماً مع ما خلصت إليه دراسات وتجارب دولية، فإن الحل الأمثل لظاهرة التجارة الجائلة يتمثل في تحقيق إصلاحات اقتصادية واجتماعية كبرى، كالتي يطمح إليها النموذج التنموي الجديد. أي أنه على المدى البعيد يتوقف تحقيق الاندماج الاقتصادي والاجتماعي لفئة الباعة المتجولين على تنزيل إصلاحات واسعة تشمل، كما جاء في تقرير اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي الجديد، إعادة بناء منظومة التربية والتعليم العالي والتكوين المهني وتطوير منظومة الصحة، وتعميم الحماية الاجتماعية، وتشجيع اقتصاد منتج ومتنوع يخلق القيمة المضافة ومناصب شغل، وإعادة تأهيل المرفق العام وتحسين جودة خدماته، وتوظيف واسع للرقميات، فضلاً عن إصلاحات تتناول مجالات أخرى.

محاور التفكير والعمل

يقترح المجلس جملة من المحاور والتوصيات الرامية إلى تنظيم التجارة الجائلة والحد من انتشارها، وذلك بما يراعي الحفاظ على النظام وضمان الحقوق الاجتماعية للباعة المتجولين وجمالية التجمعات العمرانية والمنافسة التجارية الشريفة، وبما يسهم في انتقال هذا النوع من التجارة إلى نطاق الاقتصاد المنظم.

المحور الأول: وضع مخطط وطني للإدماج الاقتصادي والاجتماعي للباعة المتجولين بالمغرب

التوصية رقم 1:

وضع مخطط وطني للإدماج الاقتصادي والاجتماعي للباعة المتجولين منبثق عن الاستراتيجية المندمجة التي يقترح المجلس وضعها للحد من حجم الاقتصاد غير المنظم²³، وفق مقاربة تشاركية تعبأ لها الاعتمادات المالية الضرورية ويعهد بتدبيرها لهيئة تحدث لهذا الغرض. على أن تخضع الهيئة لمعايير التدبير والحكامة الجيدة، وأن تنفذ برنامج عمل وفق أهداف مرسومة وفي آجال محدودة، وأن يكون لها امتداد على المستويين الجهوي والمحلي، مع العمل على تعميم التجارب المحلية الناجحة.

التوصية رقم 2:

دعم المجتمع المدني من أجل مساعدته على النهوض بأدواره والمساهمة في تنظيم الباعة المتجولين، وإشراكه في إعداد وتنزيل المخطط الوطني لإدماج الباعة المتجولين والمساهمة في مختلف أورشه، وتمكينه من دور أساسي في مجال المواكبة والتتبع، وإحداث نظام المقابولة الاجتماعية كإطار متقدم لمواكبة الباعة المتجولين.

التوصية رقم 3:

اعتماد المخطط الوطني لإدماج الباعة المتجولين على دراسة ميدانية تمكن من:

- إعداد خريطة انتشار الباعة المتجولين على امتداد التراب الوطني تساهم في تحديد المعطيات الاقتصادية والاجتماعية لكافة الفئات النشيطة المعنية بهذا التصنيف، ودراسة الخصائص الثقافية والسوسولوجية لظاهرة التجارة الجائلة.

23 - رأي المجلس حول موضوع « مقارنة مدمجة للحد من حجم الاقتصاد غير المنظم بالمغرب »

- رصد الفرص الاقتصادية والحاجيات في مجالات تجارة القرب والأنشطة الاقتصادية الصغرى والخدمات والحرف والمهن في مختلف الجهات والأقاليم.

المقاولات الاجتماعية هي كيان اقتصادي هدفه تحقيق منفعة اجتماعية أو بيئية، وهي تختلف عن المقاولات التجارية التقليدية من حيث أنها تعيد استثمار أرباحها كلياً أو جزئياً لمتابعة «رسالتها» الاجتماعية أو البيئية مع ضمان استدامتها المالية.

المحور الثاني: تأطير التجارة الجائلة وتنظيم الحرف

■ التأطير القانوني للتجارة الجائلة

من شروط انتقال الباعة المتجولين إلى القطاع المنظم ومن شروط تحرير الطاقات من أجل اقتصاد نشيط ومنتج وجود بيئة قانونية متكاملة تؤطر أنشطة التجارة الجائلة. فالحاجة ماسة كي تستكمل المنظومة التشريعية الوطنية ترسانتها بإقرار الوضع القانوني للباعة المتجولين بكافة فئاتهم والتنصيب على الشروط والالتزامات التي تفرضها ممارسة التجارة الجائلة، وتحديد وتبسيط المساطر وتوضيح الصلاحيات فيما يتعلق باستغلال الفضاء العمومي، وإقرار الجزاءات في حالة مخالفة القانون، إلخ.

لذلك فتطوير البيئة التشريعية خطوة لا محيد عنها من أجل تأطير أنشطة الباعة المتجولين والتحكم في حجم الظاهرة وإعادة إدماج هذه الفئة الاجتماعية المعرضة للهشاشة.

التوصية رقم 4:

العمل على سد الفراغ القانوني بتنظيم وتأطير التجارة الجائلة بكافة أشكالها عن طريق سن مقتضيات تنظم شروط ومعايير ممارسة الأنشطة ذات الصلة، مع تحديد المخالفات كاحتلال الفضاءات والأماكن العمومية، أو المزاولة دون ترخيص، ودرجة خطورتها والجزاءات المناسبة لها.

التوصية رقم 5:

تحسين المقتضيات التنظيمية والمساطر وتبسيطها وإضفاء الشفافية عليها بشأن الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي من طرف الباعة المتجولين، سواء باستغلال أماكن قارة داخل المجال الحضري أو في التجمعات الشبه حضرية أو القروية، أو باستغلال مركبات، أو باستغلال مواقع على المحاور الطرقية خارج المدن.

التوصية رقم 6:

دعم مقارنة الإصلاح وإعادة الإدماج، من خلال تنصيب التشريع الجنائي على:

- إقرار إمكانية الخضوع لبرنامج تكوين مهني كبديل للعقوبات السالبة للحرية لفائدة الأفراد المحكومين في بعض الجناح الذين يعانون من الهشاشة.
- خفض مدة العقوبة السالبة للحرية لفائدة بعض فئات السجناء حين يخضع هؤلاء لبرنامج تكوين مهني.

■ تنظيم المهن والحرف

عرف المغرب قديما تنظيما تقليديا للمهن والحرف، واشتهرت وظيفة أمين الحرفة في المدن العتيقة. وفي ظل التحولات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية الحديثة ظهر عدد هائل من المهن والحرف الجديدة التي لم يحظ إلا جزء محدود جدا منها بالتقنين والتنظيم. ويعتبر تقنين وتنظيم ووضع معايير ممارسة المهن والحرف شرطا أساسيا لتأهيل العمل المهني والحرفي، والرفع من جودة المنتجات والخدمات، وتحقيق إدماج القطاع غير المنظم، وبشكل خاص إدماج الباعة المتجولين.

التوصية رقم 7:

- تنظيم وتقنين مختلف المهن والحرف في القطاعات التجارية والصناعية والخدماتية والفلاحية، بعد إحصائها وتصنيفها وفق توزيعها الجغرافي مع مراعاة الخصوصيات المجالية والجهوية، والعمل على تعميم برامج التأهيل والاعتراف بمكتسبات الخبرة المهنية، وتمكين الباعة المتجولين من بطاقة مهنية.
- تنظيم المناولة والعلاقات داخل سلاسل الإنتاج وقنوات التوزيع بما يضمن الجودة وتتبع البضائع²⁴، مع مراعاة المعايير الحديثة وعلامات الجودة والبراءات والعلامات التجارية.
- إحداث منظومة «تعاونيات الأنشطة والشغل» التي تُمكن تجار مستقلين من التنظيم والتعاون.

تعتبر «تعاونيات الأنشطة والشغل» مقاولات تعاونية لخلق وتنمية أنشطة اقتصادية من طرف مقاولين مستقلين (من الأشخاص الذاتيين).

المحور الثالث: المراهنة على خيار التكوين المهني والتأهيل من أجل أنشطة بديلة

■ إحداث منظومة مفتوحة للتكوين المهني 25

إن الرهان على تثمين الرأسمال البشري يوجب إحداث منظومة مفتوحة للتكوين المهني تتيح تأهيلا مهنيا سريعا، بما يتناسب مع حاجيات كل مواطن، وبما يضمن الحق في التعلم مدى الحياة للجميع على غرار ما فعلته بعض الدول²⁶. فضلا عن دورها في تأهيل عدد هام من الباعة المتجولين من أجل تغيير نشاطهم المهني والاندماج في سوق العمل والاقتصاد المنظم، فإن المنظومة المقترحة ستمكن

Traçabilité , - 24

25 - يتوفر النظام التعليمي الوطني على منظومة للتكوين المهني تشمل عددا من المعاهد العمومية والخاصة التي تستقبل سنويا أعدادا هامة من الشباب الذين غادروا المسار التعليمي مبكرا من أجل اكتساب مهنة أو حرفة تناسب مستواهم الدراسي. بلغ عدد مؤسسات التكوين حسب آخر المعطيات المتاحة 682 مؤسسة عمومية، منها 368 تابعة لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، و1256 مؤسسة خاصة (2018-2019). كما تعرف المنظومة حاليا تنزيل ورقة الطريق لتطوير التكوين المهني، والتي تشمل إحداث مدن للمهن والكفاءات في كافة جهات المغرب.

غير أن منظومة التكوين المهني الحالية غير قادرة على الاستجابة لحاجيات التكوينات الخاصة بالباعة المتجولين وبفئات أخرى لأسباب عدة. أولا لمحدودية طاقتها الاستيعابية، إذ في العام الدراسي 2018-2019 على سبيل المثال، استقطبت المعاهد التابعة لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل 231246 متدرب من بين 425866 مرشح، أي أنه تعذر على ما يقرب من 200000 شاب الالتحاق بالتكوين المهني. كما أن شروط الالتحاق بمعاهد التكوين المهني وضعف الإمكانيات المادية لعدد واسع من الأسر يحرم أعدادا أخرى يصعب تقديرها من متابعة مسلك التكوين المهني. فضلا عن أن عدد المهن والحرف التي تغطيها برامج التكوين تظل أقل بكثير من مجموع المهن والحرف التي أمكن تصنيفها.

26 - مثال سنغافورة ومنظومة Workforce Skills Qualifications

فئات تشتغل في مجالات أخرى، سواء في القطاع غير المنظم أو القطاع المنظم، من تطوير المهارات والكفاءات من أجل الترقى المهني أو تغيير المسار المهني أو الانتقال من قطاع إلى قطاع آخر.

التوصية رقم 8:

إحداث منظومة مفتوحة للتكوين المهني لتمكين الباعة المتجولين من ممارسة أنشطة بديلة عبر تأهيلهم للحصول على مناصب شغل أو إحداث مقاولاتهم. مع الحرص على أن تستجيب المنظومة للخصوصيات التالية:

- تتاط بمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل مسؤولية الإشراف على المنظومة مع تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في هذا المجال.
- يكون الولوج إلى المنظومة مفتوحا دون أي شروط حول المستوى التعليمي، أو السن، أو محل الإقامة، أو الجنسية (من أجل استيعاب المهاجرين النظاميين المقيمين بالمغرب)، إلخ.
- تقدم المنظومة تكوينا يتناسب مع حاجيات وإمكانيات كل متعلم، في مدة زمنية قصيرة، بدوام كامل أو دوام جزئي.
- تشمل عروض التكوين عددا واسعا من الحرف والمهن، مع مراعاة حاجيات التكوين وخصوصيات الأنشطة الاقتصادية جهويا ومحليا.
- تحدث صيغ لتمويل التكوين لفائدة المتدربين على شكل منح دراسية من الدولة، ومنح جهوية، وقرروض بدون فائدة.

التوصية رقم 9:

إحداث برامج تكوينية مرنة، في إطار المنظومة المفتوحة للتكوين المهني، لفائدة الباعة المتجولين في مجالات محو الأمية والتعلم الأساسية، والرقميات، والصحة والسلامة، وخدمة الزبناء، والتسويق، والتدبير.

■ تأهيل فئة من باعة البضائع المتجولين من أجل أنشطة بديلة

التوصية رقم 10:

إيلاء الأولوية لخيار تأهيل وتكوين جزء هام من فئة الباعة المتجولين في مختلف المهن والحرف من أجل ممارسة أنشطة بديلة، والاندماج في الاقتصاد المنظم، سواء من خلال العمل المأجور أو إحداث مقاولات ذاتية.

المحور الرابع: اعتماد الابتكار والعصرنة في مجالات التنظيم والرقمنة والتجارة والتعمير

■ الابتكار في تنظيم أنشطة باعة البضائع المتجولين

انطلاقاً من الدروس المستفادة من تجارب سابقة، خاصة البرنامج الوطني لتأهيل الباعة المتجولين وبعض التجارب المحلية الناجحة، يتعين وضع تصور واقعي لأشكال التنظيم الميداني لأنشطة الباعة المتجولين الممكنة، دون إغفال طرح أشكال مبتكرة للتجارة الجائلة يمكن أن تساهم في استيعاب أعداد هامة من الباعة المتجولين في الحواضر وفي القرى المغربية. كما يشمل تنظيم الباعة المتجولين ضبط مختلف جوانب التدبير اليومي للفضاءات التي يستغلها الباعة المتجولون وتعميم دفاتر التحملات وتعميم نظام المقاول الذاتي، وتزليل كل التدابير التي من شأنها تحقيق اندماج ناجح للتجارة الجائلة في المشهد العمراني، وبما ينسجم مع معايير الحفاظ على جمالية العمران والنظام والبيئة، وصيانة حقوق التجار المستقرين، وتعزيز تجارة القرب لفائدة الساكنة.

التوصية رقم 11:

الاستفادة من تنزيل مشروع تعميم الحماية الاجتماعية من أجل تعميم انخراط الباعة المتجولين في نظام المقاول الذاتي، أو نظام «المساهمة المهنية الموحدة» أو شركات خاصة. مع تبسيط وتسريع المساطر المتعلقة بالانخراط في نظام المقاول الذاتي.

التوصية رقم 12:

اعتماد تدبير الفضاء العمومي الذي يستغله باعة البضائع والمنتجات المتجولون على مبدأ الاستغلال النافع لهذا الفضاء، من خلال خمسة أنماط، مع شرط التزام البائع المتجول بدفتر تحملات:

- استغلال الفضاءات التي يمكن تهيئتها وتخصيصها لأنشطة الباعة المتجولين، عند توفر شروط الاستدامة والاندماج المجالي والحفاظ على شروط السلامة والنظافة والطمأنينة وجمالية الأحياء، مع إيلاء الأولوية لهذا الحل في المجالين الحضري وشبه الحضري.
- إعداد فضاءات تنظم فيها أسواق بوتيرة زمنية ووفق توقيت محددين.
- إنشاء أسواق لتوطين الباعة المتجولين بشرط التأكد من قدرتها على تأمين رواج تجاري كاف، مع الاحتفاظ بهذا الخيار كحل أخير واستثنائي.
- استغلال مركبات مجهزة في التجارة الجائلة، سواء في مواقع ثابتة أو بالتجوال في المناطق الحضرية أو المناطق القروية.
- استغلال أروقة أو أكشاك لترويج المنتجات المحلية في القرى خارج المدار الحضري على المحاور الطرقية، مع مراعاة شروط الأمن والسلامة.

التوصية رقم 13:

تفويت تدبير الفضاءات التي يستغلها الباعة المتجولون، والتي هي من اختصاص الجماعة المحلية، إلى القطاع الخاص، أو إلى مقاولة اجتماعية، أو إلى شركة التنمية المحلية، أو إلى فاعلين من المجتمع المدني من العاملين في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، حسب ما تقتضيه المصلحة وما يرتئيه الفاعلون والسلطات على المستوى المحلي.

التوصية رقم 14:

تشجيع السلطات العمومية والمجتمع المدني الباعة المتجولين على التكتل في جمعيات أو هيئات مهنية تمثلهم، لتسهيل تنظيمهم وتأطيرهم والتفاعل مع مطالبهم.

■ اعتماد الرقمنة والإدماج المالي

تعتبر الرقمنة والإدماج المالي من أهم الرافعات التي تساهم في الانتقال إلى القطاع المنظم وفي اندماج الباعة المتجولين. ما يعني الحاجة إلى دعم توظيف التكنولوجيات الرقمية، ومواصلة جهود رقمنة الخدمات العمومية وتبسيط المساطر الإدارية، والعمل على رفع معدل «الشمول المالي»، وتطوير الأداء المتقل، وإيجاد صيغ تمويل تساعد على ازدهار أنشطة الوحدات الإنتاجية الصغيرة جدا والأنشطة الاقتصادية التي يزاولها الأفراد.

التوصية رقم 15:

اعتماد الرقمنة بشكل واسع في كل أورش الاستراتيجية الوطنية لإدماج الباعة المتجولين وفي تدبير الخدمات العمومية وخدمات القطاع الخاص الموجهة للتجارة الجائلة، سواء على الصعيد الوطني أو على المستويين الجهوي والمحلي.

التوصية رقم 16:

دعم المقاولات الناشئة المتخصصة في التكنولوجيات الرقمية، بما فيها المقاولات التي تساهم في تأهيل القطاع غير المنظم، خاصة الباعة المتجولين. مع الحرص على خلق منظومة وبيئة تحفزان على الابتكار وتدعمان الاستثمار في المقاولات الناشئة وتساعدان على توسع أنشطتها.

التوصية رقم 17:

تسريع تنزيل «الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي»، خصوصا ما تعلق منها بتفعيل الأداء المتقل، وإعادة هيكلة التمويلات الصغيرة لجعلها رافعة إدماج قوية، وإيجاد وتسريع تطوير صيغ تأمين أكثر إدماجا، وخلق شروط تسريع الإدماج المالي البنكي، وإحداث إطار ووسائل لتيسير تمويل المقاولات الصغيرة جدا والأفراد.

■ عصرنة التجارة

بالنظر لحجمها وتشعبها، تشكل التجارة الجائلة جزءا هاما من النشاط التجاري الوطني، ما يعني أنه لا يمكن معالجة هذه الظاهرة دون إعادة النظر في المنظومة التجارية ككل، بالمواكبة والدعم من مرحلة الإنتاج إلى التسويق، والحرص على عصرنة المنظومة وتطوير أدائها، وضمان التناسق بين مكوناتها.

التوصية رقم 18:

بعد تقييم المبادرات العمومية - كبرنامج «رواج» للنهوض بقطاع التجارة الداخلية -، العمل على تبني سياسات عمومية تمكن من إحداث بيئة متكاملة تدعم تطوير الإنتاج الوطني وعصرنة تسويقه عبر مختلف القنوات التجارية، بما في ذلك عن طريق تجارة القرب والتجارة الجائلة والتجارة الإلكترونية وسلاسل الامتياز التجاري (Franchise).

التوصية رقم 19:

يوصي المجلس باستثمار الابتكار على الصعيدين الوطني والمحلي من أجل تصنيع وعصرنة التجهيزات المستعملة من طرف الباعة المتجولين سواء التجهيزات الثابتة أو المتنقلة، وذلك للاستجابة لمتطلبات الجودة والسلامة والحفاظ على البيئة، وبما يرتقي بجمالية الحواضر والقرى.

■ تطوير التعمير التجاري

ثمة أهمية في اعتماد «التعمير التجاري» في عملية التهيئة العمرانية للمدن، ذلك أنها تساعد على تدبير أمثل للمؤسسات والأنشطة التجارية بما يراعي متطلبات الساكنة وتجارة القرب والمنافسة الشريفة وحركة السير، وكذا على تدبير استباقي ومحكم للأنشطة التجارية، بما فيها التجارة الجائلة.

التوصية رقم 20:

عمل السلطات العمومية المسؤولة عن التخطيط العمراني على تطوير التعمير التجاري، بما في ذلك توطين أنشطة التجارة الجائلة، وإدراجه في وثائق التعمير، وحث المنعشين العقاريين على إحداث أسواق قرب في مشاريعهم العقارية وفق معايير موضوعية ومحددة، والعمل على تحفيز القطاع الخاص لبناء أسواق نموذجية تساهم في استيعاب التجارة الجائلة.

المحور الخامس: الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وخلق قطاعات اقتصادية

جديدة

يرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص تشكل محورا أساسيا في المخطط الوطني لإدماج الباعة المتجولين الذي يقترحه، إذ يمكن أن يساهم القطاع الخاص في تنزيل عدد من الخيارات والتدابير الأساسية في المخطط. كما أن مشروع إدماج الباعة المتجولين يمثل فرصة لخلق قطاعات اقتصادية جديدة في مجالات كالصناعة والتكوين وتدبير الفضاءات التجارية.

التوصية رقم 21:

تحفيز الاستثمار الخاص للمشاركة في مشروع إدماج الباعة المتجولين في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وذلك في المجالات التالية:

- إنشاء معاهد التكوين في مختلف المهن والحرف في إطار المنظومة المفتوحة للتكوين المهني.
- تطوير وإنتاج التجهيزات الثابتة والمتحركة التي تستعمل في التجارة الجائلة مع مراعاة شروط الاستدامة.
- إنشاء مناطق أنشطة اقتصادية لتوطين الأنشطة المهنية والحرفية والوحدات الإنتاجية والخدماتية الصغيرة جدا.
- تشييد أسواق نموذجية.
- تدبير الأسواق والفضاءات التجارية.

المحور السادس: التواصل وخدمة القرب

يظل تحقيق أهداف المبادرات العمومية الرامية إلى إدماج الباعة المتجولين رهينا بالنجاح في التواصل وتوفير خدمة القرب لفائدة الفئة المستهدفة وفي تمكينها من الإحاطة بالمزايا المهنية والاقتصادية والاجتماعية التي يمكنها الاستفادة منها.

التوصية رقم 22:

يوصي المجلس بتعبئة وسائل الإعلام التقليدية والرقمية وإحداث منصة إلكترونية مختصة لتنظيم حملات تواصلية مستمرة، على المستويين الوطني والمحلي. على أن تستهدف هذه الحملات الباعة المتجولين للتعريف بكافة المبادرات والبرامج العمومية الموجهة لهم، سواء المتعلقة بالتكوين، أو التنظيم، أو الإطار القانوني، أو الحماية الاجتماعية، أو الامتيازات الجبائية، أو غيرها.

التوصية رقم 23:

يوصي المجلس بإحداث شبك وحيد على المستوى المحلي يختص بإرشاد وتوجيه ومواكبة الباعة المتجولين للاستفادة من المبادرات والبرامج العمومية.

ملاحق

ملحق 1: لائحة الفاعلين الذين تم الإنصات إليهم

ينتهز المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي هذه المناسبة ليتقدم بأصدق عبارات الشكر لمختلف الفاعلين والهيئات والمؤسسات، وكل الذين شاركوا في جلسات الإنصات التي نظمها المجلس في إطار إعداد هذا الرأي.

<ul style="list-style-type: none"> - وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي - وزارة الداخلية - وزارة الاقتصاد والمالية - المندوبية السامية للتخطيط 	القطاعات الوزارية والحكومية
<ul style="list-style-type: none"> - عمالة مقاطعات سيدي البرنوصي 	السلطات الإقليمية
<ul style="list-style-type: none"> - جامعة الغرف المغربية للتجارة والصناعة والخدمات - الاتحاد العام للمقاولات والمهن - النقابة الوطنية للتجار والمهنيين 	الهيئات المهنية
<ul style="list-style-type: none"> - الجمعية المغربية لرؤساء المجالس الجماعية - جمعية تنمية الفضاءات العمومية بسيدي البرنوصي 	المجتمع المدني
<ul style="list-style-type: none"> - مهدي علوي، مدير عام La Startup Factory - رضى الخليلي-شركة Sawbeliya - خالد بابا - شركة-Jibly - ياسين بوخاري - شركة Veat - إسماعيل بركاش - شركة Wafr 	القطاع الخاص
<ul style="list-style-type: none"> - محمد حوراني، عضو المجلس والرئيس المدير العام لشركة Hightech Payment Systems - عبد الواحد المسعودي، أستاذ التعليم العالي - جامعة الحسن الأول سطات 	خبراء
<ul style="list-style-type: none"> - الميري ياسين - دلول عماد - مصطفى الشراط 	باعة متجولون

ملحق 2: لائحة أعضاء اللجنة الدائمة المكافاة بقضايا التشغيل والعلاقات المهنية

الخبراء
التهامي الغرفي
أرمون هاتشويل
محمد حوراني
التقابات
محمد علوي
خليل بنسامي
بوخلاقة بوشتي (نائب الرئيس)
نجاه السيمو (رئيسة اللجنة)
المنظمات المهنية
أحمد أبوه (نائب المقرر)
محمد بنجلون
محمد بولحسن
عبد الكريم فوطاط
علي غنام
منصف كتاني (مقرر الموضوع)
رياض امحمد
المجتمع المدني
سيدي محمد كاوزي
كريمة امكيكة
محمد مستغفر (مقرر اللجنة)
فئة الشخصيات التي تمثل المؤسسات والهيئات المعنية بالصفة
خالد لحو
خالد الشدادي
لبنى اطريشة

ملحق 3: الخبراء الذين واكبوا عمل اللجنة

محمد الخمليشي	الخبير الدائم بالمجلس
نادية أوغياطي	المترجم

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

1، تقاطع زنقة المشمش وزنقة الدلبوت، قطاع 10، مجموعة 5
حي الرياض، 10 100 - الرباط
الهاتف : +212 (0) 538 01 03 00 : الفاكس : +212 (0) 538 01 03 50
البريد الإلكتروني : contact@cese.ma